Article

CC BY NC

ISSN 2831-5049
Vol. 2, No. 1, 2023, p.1-34
journal.maqasid.org
DOI: 10.52100/jcms.v2i1.94
Received : Feb 13th 2022
Revised : May 13th 2022
Accepted : July 30th 2022

التفسير المقاصدي وأصوله؛ بحث في المفهوم والتطبيقات بين نظرات المتقدمين ورؤى المعاصرين

Faridah Zomorod
Al-Qaraouiyine University, Rabat, Morocco
farida.zomorod@gmail.com

Abstract

This article discusses the topic of maqasid-based tafsir (exegesis) by investigating its origin based on the founding studies of early exegetes, and the renewed insights of the modern and contemporary maqasidi scholars and exegetes at the level of conceptualisation and applications. This paper aims to bring to light that the maqasid-based exegesis is not completely different from the early heritage of exegesis, nor is it different from the renewed exegesis in every era and place. Rather, it deserved such depiction because of the extra focus on maqasid and profound consideration of its implementation and activation. Moreover, this paper deliberates the rules, regulations, and conditions related to maqasid-based exegesis which are not exclusive to it, but they are part of the general rules and fundamentals of exegesis that guide the exegetes in dealing with the maqasid of the Holy Qur'an, which we consider as rational fundamentals of exegesis because they are related to the spectrum of reflection and independent reasoning.

Keywords : maqasid al-Qur'an; al-tafsir al-maqasidi; usul al-tafsir; regulations.

الملخص

حاولت هذه المقالة بحث موضوع التفسير المقاصدي، من جهة التأصيل له، اعتماداً على ما يحصده النظر من إشارات مؤسِّسة لدى المفسرين المتقدمين، ورؤى مجددة لدى المفسرين والمقاصديين المعاصرين، وذلك من جهتي المفهوم والتطبيقات. ومن أهمّ ما رامت المقالة بلوغه؛ التنبيه على أنّ "التفسير المقاصدي" ليس تفسيراً مفارقاً بشكل كلي للتفسير الموروث عن المتقدمين، ولا للتفسير المتجدد في كل عصر ومصر، وإنّما استحق ذلكم الوصف لعناية زائدة بالمقاصد، ونظرٍ أعمق في التوظيف والإعمال. وأنّ القواعد والضوابط والشروط، المتعلقة بهذا التفسير، ليست حكراً عليه، بل هي جزء من قواعد أصول التفسير

Corresponding Author
Name : Faridah Zomorod
Email : farida.zomorod@gmail.com

العامة التي توجه المفسر في تعامله مع مقاصد القرآن الكريم، وهي الأصول التي صنفناها ضمن أصول التفسير العقلية، لتعلقها بمجال يُعمل فيه النظر والاجتهاد.

الكلمات المفتاحية: مقاصد القرآن؛ التفسير المقاصدي؛ أصول التفسير؛ قواعد.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمّد نبيه الكريم. يحيلنا عنوان هذه المقالة؛ على ثلاثة موضوعات شائكة: أصول التفسير، ومقاصد القرآن، والتفسير المقاصدي. أما أصول التفسير فموضوع تتجاذبه إشكالات تأخر التأسيس، مع قِدم الممارسة، وتفرق المباحث، مع وحدة الغرض، ومعضلة استكمال البناء، وإمكانات التجديد. وأما مقاصد القرآن الكريم، فموضوع تتجاذبه قضايا: المفهوم والأنواع، وشروط التوظيف والإعمال. وأما التفسير المقاصدي، فموضوع، يتجاذبه جدل جدة المصطلح وقِدم المفهوم، وتوزع الانتماء والتطبيقات بين مقاصد الشريعة وعلم التفسير.

وأما الجمع بين هذه الموضوعات تحت مسمى "أصول التفسير المقاصدي"، فقضية لن تنحل عقدتها إلَّا بعد استبيان مقاصد القرآن الكريم، مفهوماً وأنواعاً، إذ بها يتعلق التفسير المقاصدي وعلى قطبها يدور، ثم بيان المقصود بالتفسير المقاصدي، مفهوماً ومصاديق، ثم تحديد أصول هذا النوع من التفسير وضوابطه، وهو الغاية المرجوة والثمرة المنشودة.

أولا ـ مقاصد القرآن الكريم: المفهوم والأنواع

موضوع مقاصد القرآن الكريم قديم متجدد، ذلك أن النظر في التراث التفسيري القديم، وفي بعض مصادر العلم؛ يفضي إلى وجود نظرات جد متقدمة في مقاصد القرآن الكريم، حيث نجد له؛ على مستوى التنظير؛ صدى في بعض مقدمات كتب التفسير، وبعض المصادر ذات الصلة بالقرآن الكريم، كما نجد له؛ على مستوى التطبيق والإعمال؛ آثاراً واضحةً في كتب التفسير.

لكن هذا لا يعني أن هذا الموضوع قد استُكملت أركانه على مستوى التنظير قديماً، ولذلك فإن إثارته اليوم، ومحاولة استجماع متفرقاته، وإبراز أهميته في التفسير؛ من آكد الحاجات العلمية وأكثرها إلحاحاً، خصوصاً بعد الاستثمار غير الموفق أحياناً لمبحث مقاصد التشريع، بوضعها في غير موضعها

Copyright © 2023 JCMS

المناسب ضمن سلم الأدلة، واتخاذها وسيلة للقفز على النصوص، والخروج عن مقتضيات الأصول الحاكمة لعمليتي الفهم والاستنباط والتنزيل. وهو الشيء نفسه الذي قد يحدث مع مقاصد القرآن الكريم إذا لم يحدد مفهومها، ولم تفهم أنواعها، ولم تحدد شروط إعمالها في التفسير وحدود استثمارها فيه.

أ_ مفهوم مقاصد القرآن الكريم

قد لا نظفر بتحديد دقيق لمفهوم مقاصد القرآن عند المتقدمين، لكننا لا نعدم الكلام عن مصاديق هذا المفهوم، كقول الغزالي (ت:٥٠٥هـ) في جواهر القرآن: "سر القرآن ولبابها الأصفى ومقصده الأقصى دعوة العباد إلى الجبار الأعلى" (الغزالي، ١٩٨٦) ، وقول ابن جزي الغرناطي (ت: ٧٤١) في مقدمة تفسيره: "المقصود بالقرآن دعوة الخلق إلى عبادة الله وإلى الدخول في دينه" (ابن جزي، ١٩٩٥)، أو كعبارة، العز بن عبد السلام التي تستبطن تأثراً واضحاً بالدلالة الأصولية للمقاصد: "معظم مقاصد القرآن الأمر باكتساب المصالح وأسبابها والزجر عن اكتساب المفاسد وأسبابها" (العز، ١٩٩١).

وبتأثيرٍ من نفس الدلالة، ونحواً على نفس منحى العز، نجد تعريفات بعض المقاصديين المعاصرين، كقول محمد الطاهر ابن عاشور (ت: ١٩٧٣م): "إن القرآن أنزله الله تعالى لصلاح أمر الناس كافة؛ رحمة لهم لتبليغهم مراد الله منهم ... فكان المقصد الأعلى منه صلاح الأحوال الفردية، والجماعية، والعمرانية" (ابن عاشور، ١٩٨٤، الصفحة ٣٨، الجزء ١)، وقول علال الفاسي (ت:١٩٧٤م): "المقصد العام من نزول القرآن هو هداية الخلق وإصلاح البشرية وعمارة الأرض" (الفاسي، ١٩٩٣).

وفي المقابل، وبمنحى قرآني عام عدّ وليُّ الله الدهلوي (١١٧٦هـ) المقصدَ "الأصلي من نزول القرآن هو تهذيب النفوس البشرية، ودمغ العقائد الباطلة، ونفي الأعمال الفاسدة" (الدهلوي، ٢٠٠٦). وهو توصيف يكاد يختزل الموضوعات أو المحاور الكبرى في القرآن الكريم، بإشارته إلى الموضوعات ذات الصلة بالأخلاق والسلوك، والموضوعات والأحكام العقدية، والموضوعات ذات الصلة بالأحكام العملية.

وبنفس المنحى – مع بعض التوسع والتفصيل- حصر رشيد رضا (ت: ١٩٣٥م) مقاصد القرآن في عشرة أنواع، وحصرها الطاهر ابن عاشور في ثمانية (ابن عاشور، ١٩٨٣). وكلها أنواع

Copyright © 2023 JCMS

وتقسيمات تشير إلى موضوعات القرآن الكريم ومحاوره الكبرى؛ المستفادة من أغراض سور القرآن الكريم وآياته، المتعلقة بمجالات العقيدة والتشريع والسلوك والأخلاق.

إنّ أهم ما يلاحظ من خلال ما ذكر في نصوص وتعريفات: وجود استعمالين لمصطلح مقاصد القرآن: الأول بمعنى **المعاني والموضوعات الكبرى الملحوظة في القرآن**، والثاني بمعنى **الغايات التي من أجلها نزل القرآن**، وهما معنيان مستفادان من تعريف مقاصد التشريع لدى المقاصديين، فالمعنى الأول قريب من تعريف الطاهر ابن عاشور لمقاصد الشريعة: "هي **المعاني والحِكَم** الملحوظة للشارع" (ابن عاشور، ٢٠٠٤)، والمعنى الثاني قريب من تعريف علال الفاسي: "المراد بمقاصد الشريعة **الغاية** منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها" (الفاسي، ١٩٩٣، الصفحة ٥)، ومن تعريف أحمد الريسوني؛ "هي **الغايات** المستهدفة والنتائج والفوائد المرجوة من وضع الشريعة جملةً ومن وضع أحكامها تفصيلاً" (الريسوني، ٢٠١٣).

وهما أيضا معنيان لا يتعارضان، بل يتكاملان، فالغايات والفوائد المرجوة إنما تستفاد من المعاني والموضوعات الكبرى التي تختزل تفاصيل الأحكام وجزئيات المعاني. لذلك جمع الريسوني بين المعنيين في تعريفه للمقاصد عموما بأنها: "المعاني التي لاحظها الشارع في أحكامه والغايات التي لأجلها وضع هذه الأحكام" (الريسوني، ٢٠١٣). وإن كان معنى الغايات أقرب إلى مصطلح المقاصد من معنى المعاني والموضوعات.

إنّ هذه التعريفات والتوصيفات لمقاصد القرآن الكريم، لم تستطع الخروج عن سلطة التعريف الأصولي لمقاصد الشريعة، ورغم التقارب بين المفهومين: مقاصد القرآن ومقاصد الشريعة، والعلاقة التي تربطهما، إلا أن مفهوم المقاصد حين يتعلق بالقرآن الكريم، يتعين تحديده انطلاقاً من طبيعة القرآن الكريم، وكونه **خطاباً** لله عز وجلَّ. وكونُه خطاباً يعني أن سمة **القصدية** لا تنفك عنه،[1] بمعنى أن المراد

[1] فقد عرف بأنه: (توجيه الكلام نحو الغير للإفهام) أو (الكلام الذي **يقصد** به الإفهام) أو (اللفظ المتواضع عليه **المقصود** به إفهام من هو متهيء لفهمه) [ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون، محمد علي التهانوي، تقديم ومراجعة، رفيق العجم، مكتبة لبنان ناشرون، ط ١، ١٩٩٦م ٧٤٩/١] وعرفه الدكتور يونس علي بأنه: (كل بنية متماسكة مركبة من مضمون إبلاغي أو معرفي أو عقدي أو عاطفي، وشكل ملفوظ أو مكتوب؛ تصدر من متكلم عاقل، وترتبط **بغرض** ما) [تحليل الخطاب وتجاوز المعنى، دار كنوز المعرفة، الأردن، ط ١، ٢٠١٦م. ص: ١٨]مما يعني أن السمة المميزة للخطاب هو أنه (عملية **قصدية إرادية**) [نفسه، ٨٠].

Copyright © 2023 JCMS

والمقصود منه-من معان وأحكام وهدايات وحكم-، يتمظهر في كل مكون من مكونات هذا الخطاب، من الكلمة إلى الآية إلى المجموعة من الآيات؛ إلى السورة إلى المجموعة من السور؛ إلى القرآن كلِّه.

وبهذا المعنى، يمكن القول: إن مقاصد القرآن الكريم هي **المعاني والغايات والحِكم المرادة لله تعالى من خطابه، المتعلقة بأحكامه وتشريعاته، وموضوعاته، المفهومة من القرآن الكريم كله على الجملة، أو من سوره أو من آياته.** وانطلاقاً من هذا المعنى يمكن تحديد أنواع مقاصد القرآن ومستوياتها.

ب_ أنواع مقاصد القرآن ومستوياتها

تحديد أنواع مقاصد القرآن الكريم، وتصنيف مستوياتها؛ يمكن أن يتم انطلاقاً من اعتبارين: الأول متعلق بطبيعة هذه المقاصد، والثاني متعلق بطبيعة القرآن الكريم وخصائصه. وبالاعتبارين معاً يمكن الحديث عن:

١_ **مقاصد القرآن الكريم الكلية**، باعتباره كتاباً منزلاً موحى به، وهي مقاصد التنزيل، أي المقاصد التي من أجلها أنزل، وقد سبق الإشارة إلى أقوال العلماء في هذه المقاصد.

٢_ **مقاصد القرآن الكريم الأحكامية والتشريعية**، باعتباره تضمن أحكاماً وتشريعاتٍ، مع التنويه إلى أن هذه الأحكام تشمل العملي منها؛ فقهاً وسلوكاً، والنظري؛ اعتقاداً وإيماناً، ويمكن أن نميز في هذه المقاصد بين مقاصد عامة تشمل نوعاً من هذه الأحكام والتشريعات جملة (كمقاصد العقائد، أو مقاصد العبادات)، ومقاصد خاصة بحكم تشريعي معين (كمقاصد حكم النكاح، أو مقاصد الصلاة).

٣_ **مقاصد القرآن الكريم الموضوعية والمحورية**، باعتباره اشتمل على موضوعات ومحاور كبرى، من قصص وأمثال وأخبار ووعد ووعيد، ونميز في هذه المقاصد بين مقاصد عامة تشمل مقاصد محور موضوعي عام، ومقاصد خاصة بموضوع محدد.

هذه الأنواع والمستويات من مقاصد القرآن الكريم، مستفادة ومفهومة من القرآن الكريم كله: من سوره، وآيه، وجمله، وكلمه، أي من مجموع خطابه.

ولأن القرآن الكريم – في كل هذه الاعتبارات - **خطاب** موجه من الله عزَّ وجلَّ للناس بلسان عربي مبين. تُفهم مقاصده بمعرفة المخاطَبين به لهذا اللسان، ولطبيعة المتكلم به وعاداته في الخطاب؛ يمكننا لذلك، الحديث عن **مقاصد الخطاب القرآني**؛ وهي بهذا المعنى تهيمن على كل الأنواع وتظللها، فلا

Copyright © 2023 JCMS

سبيل إلى معرفة تلكم المقاصد العامة والتشريعية والموضوعية، دون المرور عبر قناة مقاصد الخطاب **آياتٍ وسوراً**.

وإذ كانت مقاصد القرآن الكريم بهذا المعنى، كانت مراعاتها في فهمه واجبة، وكانت آثارها في بيانه وتفسيره جليلة وجليّة، فهل تكون **مراعاتها في التفسير** سبباً إلى وسمه بالتفسير المقاصدي؟

ثانيا ـ التفسير المقاصدي بين إشارات المتقدمين ورؤى المعاصرين

أـــ مفهوم التفسير المقاصدي للقرآن الكريم

لا يمكن الحديث عن "التفسير المقاصدي"؛ دون استحضار الدرس المقاصدي الأصولي المعاصر الذي مهد السبيل إلى الحديث عن ضرورة **مراعاة المقاصد في التفسير**، على غرار مراعاة المقاصد في استنباط الأحكام الشرعية، فحين تقرر أن (الشريعة لا غرض لها سوى مصالح العباد، وأن كل نصوصها وأحكامها إنما تروم تحقيق تلك المصالح...حين يتقرر هذا ... [وجب] ... أن نتعامل مع كافة نصوص الشريعة وأحكامها على هذا الأساس، بحيث **نفهمها فهماً مصلحياً** ...) (الريسوني، ٢٠٠٠، الصفحات ٤٩-٥٠). ومن هنا جاءت الدعوة إلى **"التفسير المصلحي"** للنصوص، وهو التفسير الذي يبحث في مقاصد النصوص والمصالح المتوخاة من أحكامها، ثم تفسيرها واستخراج معانيها ومقتضياتها وفق ما لاح من مقاصد ومصالح وذلك -طبعا- دون تكلف ولا تعسف (الريسوني، ٢٠٠٠، الصفحات ٥٣). ثم الدعوة إلى "التفسير المقاصدي".[٢]

لقد ظهرت تعريفات لهذا التفسير حاولت تمييزه عن "التفسير" عامة، كالقول إنه: لون من ألوان التفسير يبحث في الكشف عن المعاني والغايات التي يدور حولها القرآن الكريم كليًّا أو جزئيًّا مع بيان كيفية الإفادة منها في تحقيق مصلحة العباد (وصفي عاشور، ٢٠١٣، الصفحة ٧)، وهو تعريف يستحضر ميزتين لهذا التفسير: الميزة الأولى هي **"الكشف عن المقاصد الكلية والجزئية للقرآن"**، وهي ميزة لا نستطيع الجزم بأنها غائبة كلياً عن التفسير عامة (أو التفسير غير المقاصدي) كما سنراه لاحقاً. والميزة الثانية هي **"بيان كيفية الإفادة منها في تحقيق مصلحة العباد"**، وهي ميزة تنقل هذا التفسير إلى ضفاف أصول الفقه، لأنها تشير إلى ما يتفرع ويترتب على "التفسير" من تنزيل وتطبيق في الواقع؛ لا

[٢] - وهي تسمية أليق بمجال التفسير، لشمول معنى المقاصد – من جهة الموضوعات والقضايا- للمصالح وغيرها.

Copyright © 2023 JCMS

يدخل ضمن "اختصاص المفسر". وهذه من آثار تأثر البحث في "التفسير المقاصدي" بالبحث الأصولي لمقاصد التشريع.

ونجد أثراً لهذا التأثر أيضا في تعريفات لم تستطع إخراج هذا التفسير من دائرة "التفسير المصلحي" بالمعنى الأصولي كالقول إنه استحضار المصالح الشرعية في تفسير النصوص واستنباط الأحكام والترجيح بينها (بن رابح، ٢٠١٥).

وفي ظل حالة التجاذب هاته بين مجالي التفسير ومقاصد التشريع، نجد من حاول التأكيد على انتماء التفسير المقاصدي إلى "علم التفسير" باستحضار بعض قواعد التفسير وشروطه في تعريفه، مع الإشارة إلى النظر المقاصدي الذي يميزه، كالقول بأنه نوع يهتم ببيان الأغراض والمقاصد التي تضمنها القرآن وشرعت من أجلها أحكامه، ويكشف عن معاني الألفاظ، مع التوسع في دلالتها مراعياً في ذلك قواعد التفسير بالمأثور، والسياق والمناسبات (الأطرش، ٢٠١٧). أو باستحضار مفهوم التفسير في تعريفه، كالقول بأنه الكشف عن مراد الله عزَّ وجلَّ فيما أنزله في القرآن من مضامين، وأسس، وكليات، وعلل، وحِكم، وعِبر، ومعانٍ غائبة (أسعد، ٢٠١٧).

والحق أن هذه التعريفات التي تنصّ – في جزء منها - على أنه تفسير يكشف عن مقاصد القرآن أو غاياته، أو كلياته أو حِكمه، **لا تختلف عن التعريف الاصطلاحي لعلم التفسير** عند المتقدمين بأنه (علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه **وحِكمه**...) (الأندلسي، ١٩٩٩)، أو بأنه علم يبحث فيه عن أحوال كلام الله المجيد من حيث إنه **يدل على المراد** بحسب الطاقة البشرية (الكافيجي، ١٩٩٨)، وهل المقصود ب**"الحِكم"**، و**"المراد"** سوى ما عبر عنه المعاصرون بالمقاصد والحِكم والأسرار؟

لا شك أن التفسير المقاصدي تفسير يحمل سمات التفسير وخصائصه العامة، لكن وسمه ب"المقاصدي" تروم – دون شك - تمييزه عن غيره، بسبب **اهتمام خاص وعناية زائدة بالمقاصد القرآنية.**

لكن هذ التوصيف لا يكفي في تصور هذا المفهوم بشكل دقيق، حيث تلاحقنا بخصوصه عدة أسئلة: فأي نوع من أنواع أو مستويات مقاصد القرآن، هو المهتم به في هذا التفسير؟ هل هي مقاصد التشريعات والأحكام والموضوعات الواردة فيه، أم هي مقاصد تنزيله، أم هي مقاصد الخطاب عامة التي تتدرج من المفردة إلى الآية إلى المقطع من الآيات إلى السورة إلى القرآن كله؟

Copyright © 2023 JCMS

وما طبيعة ذلكم الاهتمام الزائد بالمقاصد؟ هل المقصود به استخراج مقاصد القرآن الكلية والجزئية من سور القرآن وآياته، والاكتفاء بالنصّ عليها حيثما وجدت؟ أم إعمال هذه المقاصد في بيان المعاني واستنباط الأحكام أو تعليلها، أو في الترجيح بين المعاني المحتملة، أو رد الباطلة منها؛ وغير ذلك من عمليات التفسير والتأويل والتوجيه والترجيح؟

وهل التفسير المقاصدي هو التفسير الذي يهتم بالغايات والأهداف والفوائد والحكم والأسرار الكامنة في النصوص، أكثر من المعاني والتفسيرات الظاهرة الموافقة للأوضاع اللغوية؟

إن وصف تفسيرٍ ما بالمقاصدي، يعني أنه **تفسير يراعي مقاصد القرآن الكريم** -بكل مستوياتها - في التفسير، **بحيث تكون هذه المقاصد موجهة للمفسر في استنباط المعاني واستلهام الهدايات والترجيح بين الآراء والموازنة بين التأويلات**، دون أن يتجاوز أو يهمل سائر أدوات التفسير وشروطه ومصادر استمداده، فإنه إن فعل ذلك خرج من دائرة التفسير.

وإذ كان الأمر كذلك، فإن صفة "التفسير المقاصدي" يمكن أن تنطبق على التفسير الموروث عن المتقدمين، **ولو جزئيا**؛ كما تنطبق، **بشكل أظهر وأكبر**، على بعض التفاسير المعاصرة. التي نجد فيها، فضلاً عن حجم العناية والاهتمام، التنظيرَ لهذا التفسير، والتأصيل له، كما سنرى ذلك في المحور الأخير من هذه المقالة. ولذلك فإن من المهم استطلاع ملامح هذا التفسير عند هؤلاء وهؤلاء، حتى تزداد صورة هذا التفسير وضوحاً في الأذهان، وتُعلم مصاديقها جلياً للعيان.

ب_ شواهد من التفسير المقاصدي لدى المتقدمين

يلحظ الناظر في أمهات كتب التفسير المتقدمة، إشارات المفسرين إلى المقصود من الخطاب القرآني بكل مستوياته، سواء تعلق الأمر بالمقصود من إنزال القرآن الكريم جملة، أو المقصود من سوره، أو المقصود من تشريع حكم أو نوع من الأحكام فيه، أو المقصود من إيراد قصة أو مثل فيه، أو المقصود من الآية الذي يتجاوز المعنى المفهوم منها بالوضع اللغوي. كل هذه المستويات من مقاصد القرآن حاضرة عند هؤلاء - ولو بكم قليل – كما نلحظ استعمالهم عدة ألفاظ وعبارات للإشارة إلى هذه المقاصد منها: ألفاظ: المقصود والمراد والغرض، والمطلب والفائدة والحِكمة، واللطيفة والنكتة، والتنبيه والإشارة والإيماء والإيحاء.

Copyright © 2023 JCMS

ومن الشواهد على إشارتهم إلى **مقاصد القرآن الكريم** كله، قول الفخر الرازي (ت: ٦٠٦هـ) مجملا **مقصود كتاب الله** كله، من خلال آية واحدة، في مطلع سورة هود ﴿اَلَّا تَعْبُدُوْٓا اِلَّا اللّٰهَ ۗاِنَّنِيْ لَكُمْ مِّنْهُ نَذِيْرٌ وَّبَشِيْرٌ﴾ [هود: ٢]: "اعلم أن في قوله: ﴿اَلَّا تَعْبُدُوْٓا اِلَّا اللّٰهَ﴾ وجوهاً: الأول: أن يكون مفعولاً له والتقدير: كتاب أحكمت آياته ثم فصلت: لأجل ألاَّ تعبدوا إلاَّ الله، **وأقول هذا التأويل يدل على أنه لا مقصود من هذا الكتاب الشريف إلا هذا الحرف الواحد**، فكل من صرف عمره إلى سائر المطالب، فقد خاب وخسر" (الرازي، ١٩٩٩، الصفحة ٢، الجزء ١٧). فقد أجمل الرازي مقاصد القرآن في مقصد أساس وأسمى وهو الدعوة إلى عبادة الله وحده.

أما مقاصد السور؛ فرغم أنها لم ترد باطراد عند كل المفسرين كما وردت عند برهان الدين البقاعي (ت: ٨٨٥هـ) الذي كانت له عناية خاصة بها، سواء في تفسيره "نظم الدرر" أو في كتابه الذي خصصه لمقاصد السور "مصاعد النظر في مقاصد السور"؛ فإننا لا نعدم إشارات لبعض المفسرين قبله إلى مقاصد السور، تصريحاً أو تلميحاً.

من ذلك، ما يذكرونه عن مناسبة نزول السور أو عن دلالات أسمائها، وهي من أهم المؤشرات الدالة على مقاصد السور، كقول ابن عطية (ت: ٤٥٢هـ) عن سورة "المنافقون": (نزلت في غزوة بني المصطلق ... ذكر الله تعالى فيها ما تقدم من المنافقين من خلفهم وشهادتهم في الظاهر بالإيمان وأنهم كذبة، وذكر فيها ما تأخر منهم ووقع في تلك الغزوة). وفي كلامه هذا بيان لمقاصدها، وإجمال لأغراضها. وقوله في سورة النحل: (هذه السورة كانت توثيق سورة النعم بسبب ما عدد الله فيها من نعمه على عباده) (ابن عطية، ٢٠٠١)، وقوله عن سورة الواقعة: (فيها ذكر القيامة وحظوظ النفس في الآخرة، وفهم ذلك غنى لا فقر معه، ومن فهمه شغل بالاستعداد) (ابن عطية، ٢٠٠١)، وهي عبارات تختصر أغراض السورة وقضاياها الأساسية. ومن ذلك أيضا ذكر القرطبي (ت: ٦٧١هـ) لمقصود سورة النور بعبارة صريحة: "مقصود هذه السورة ذكر أحكام العفاف والستر" (القرطبي، ١٩٦٤، الصفحة ١٥٨، الجزء ١٢).

وأما مقاصد الأحكام الواردة في القرآن الكريم، فقد تفاوت ذكر المفسرين المتقدمين لها وإعمالهم لها في التفسير، وهي على الجملة حاضرة عند أعلامهم، كالرازي - وهو من أكثرهم وقوفا عند مقاصد القرآن الكريم– ففي سياق تفسيره لقوله عز وجل ﴿اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِيْ خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضَ وَجَعَلَ

Copyright © 2023 JCMS

الظُّلُمٰتِ وَالنُّوْرَ ۗ ثُمَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُوْنَ﴾ [الأنعام: ١]، وقف مع مقصود كلمة "الحمد لله" في مطلع الآية، وربطه **بمقصود جميع العبادات**، فقال: "من مقاصد هذه الكلمة أن القلوب مجبولة على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها" (الرازي، ١٩٩٩)، وذلك لأن الأمر بالتحميد يحمل العبد على تذكر نعم الله عليه، وهذا التذكر (يفيد هاتين الفائدتين الشريفتين. إحداهما: الاستدلال بحدوثها عن الإقرار بوجود الله تعالى.[٣] وثانيهما: أن الشعور بكونها نعماً يوجب ظهور حب الله في القلب، ولا **مقصود من جميع العبادات إلا هذان الأمران** (الرازي، ١٩٩٩).

ونجده ينص على **المقصود من العبادات في القرآن الكريم** في سياق تفسيره لمفهوم الدعاء في قوله عز وجل﴿اُدْعُوْا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَّخُفْيَةً ۗاِنَّهٗ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِيْنَ﴾ [الأعراف: ٥٥]، فيقول: "الدعاء يفيد معرفة ذلة العبودية ويفيد معرفة عزة الربوبية، وهذا **هو المقصود الأشرف الأعلى من جميع العبادات** وبيانه أن الداعي لا يقدم على الدعاء إلاَّ إذا عرف من نفسه كونه محتاجاً إلى ذلك المطلوب وكونه عاجزا عن تحصيله، وعرف من ربه وإلهه أنه يسمع دعاءه، ويعلم حاجته وهو قادر على دفع تلك الحاجة وهو رحيم تقتضي رحمته إزالة تلك الحاجة، وإذا كان كذلك فهو لا يقدم على الدعاء إلاَّ إذا عرف كونه موصوفاً بالحاجة وبالعجز وعرف كون الإله سبحانه موصوفاً بكمال العلم والقدرة **والرحمة، فلا مقصود من جميع التكاليف إلا معرفة ذل العبودية وعز الربوبية**، فإذا كان الدعاء مستجمعاً لهذين المقامين لا جرم كان الدعاء أعظم أنواع العبادات" (الرازي، ١٩٩٩).

ومن أنواع المقاصد القرآنية الوارد ذكرها وإعمالها في التفسير، **مقاصد القصص القرآني**. ومن أمثلة ذلك، قول الرازي، في قصة استخلاف آدم الواردة في مقطع من سورة البقرة ﴿وَاِذْ قُلْنَا لِلْمَلٰٓئِكَةِ اسْجُدُوْا لِاٰدَمَ فَسَجَدُوْٓا اِلَّآ اِبْلِيْسَ ۗاَبٰى وَاسْتَكْبَرَ ۖ وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِيْنَ. وَقُلْنَا يٰٓاٰدَمُ اسْكُنْ اَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ۖ وَلَا تَقْرَبَا هٰذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُوْنَا مِنَ الظّٰلِمِيْنَ. فَاَزَلَّهُمَا الشَّيْطٰنُ عَنْهَا فَاَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيْهِ ۖ وَقُلْنَا اهْبِطُوْا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۚ وَلَكُمْ فِى الْاَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَّمَتَاعٌ اِلٰى حِيْنٍ. فَتَلَقّٰٓى اٰدَمُ مِنْ رَّبِّهٖ كَلِمٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۗ اِنَّهٗ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيْمُ. قُلْنَا اهْبِطُوْا مِنْهَا جَمِيْعًا ۚ فَاِمَّا يَاْتِيَنَّكُمْ مِّنِّيْ هُدًى فَمَنْ تَبِعَ

[٣] - لأن (هذه النعم قد حدثت بعد أن كانت معدومة فلابد لها من محدث ومحصل وليس ذلك هو العبد، لأن كل أحد يريد تحصيل جميع أنواع النعم لنفسه، فلو كان حصول النعم للعبد بواسطة قدرة العبد واختياره، لوجب أن يكون كل واحد واصلاً إلى جميع أقسام النعم؛ إذ لا أحد إلا وهو يريد تحصيل كل النعم لنفسه، ولما ثبت أنه لابد لحدوث هذه النعم من محدث وثبت أن ذلك المحدث ليس هو العبد، فوجب الإقرار بمحدث قاهر قادر، وهو الله سبحانه وتعالى) (تفسير الرازي، سورة الأنعام، آية ١).

Copyright © 2023 JCMS

هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُوْنَ﴾ [الآيات: ٣٤-٣٥-٣٦-٣٧-٣٨]: "المقصود من هذه القصة شرح تعظيم آدم عليه السلام" (الرازي، ١٩٩٩). وهو قول يختزل تفاصيل القصة، وتفاريع جزئيات الآيات في مقصود كلي جامع. وهو غير بعيد عن قول الطاهر ابن عاشور في تفسيره لنفس المقطع: "وَقَدْ أُرِيدَ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ: **إِظْهَارُ مَزِيَّةِ نَوْعِ الْإِنْسَانِ**" (ابن عاشور، ١٩٨٤).

ومنه أيضا قول أبي حيان الأندلسي (ت: ٧٤١هـ) في تفسيره للمقطع الأول من سورة النساء [الآيات: ١-١٠] جاء فيه: "نبه تعالى في أول هذه السورة على إيجاد الأصل، وتفرَّع العالم الإنساني منه ليحث على التوافق والتواد والتعاطف وعدم الاختلاف، ولينبه بذلك على أنّ أصل الجنس الإنساني كان عابداً لله مفرده بالتوحيد والتقوى، طائعاً له، فكذلك ينبغي أن تكون فروعه التي نشأت منه" (الأندلسي، ١٩٩٩).

ولم يقف عمل المفسرين عند الإشارة إلى المقاصد القرآنية، وتفسير الآيات من خلالها، بل تعدى ذلك أحياناً إلى إعمالها –وخاصة مقاصد الآيات- **في الترجيح بين الأقوال التفسيرية، ونقد المرجوح منها وتقويمه**، بشكل يؤكد وعيهم بوظيفة هذه المقاصد.

من ذلك **ترجيح** ابن عطية لأحد القولين في تفسير المراد بالضمير في قوله ﴿لَهٗ مُعَقِّبٰتٌ مِّنْۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهٖ يَحْفَظُوْنَهٗ مِنْ اَمْرِ اللّٰهِ ۗاِنَّ اللّٰهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتّٰى يُغَيِّرُوْا مَا بِاَنْفُسِهِمْ ۗوَاِذَآ اَرَادَ اللّٰهُ بِقَوْمٍ سُوْۤءًا فَلَا مَرَدَّ لَهٗ ۚوَمَا لَهُمْ مِّنْ دُوْنِهٖ مِنْ وَّالٍ﴾ [الرعد: ١١]، **بناءً على مقصود الآية**، وليس مجرد الدلالة المفهومة من الوضع اللغوي، وهو هنا عود الضمير إلى أقرب مذكور، حيث اختار أن يكون الضمير عائداً على اسم الله عزَّ وجلَّ المتقدم ذكره، وقال: "...**وهذا التأويل عندي أقوى، لأن غرض الآية إنما هو التنبيه على قدرة الله تعالى**، فذكر استواء (من هو مستخف) ومن هو (سارب) وأن (له معقبات) من الله تحفظه في كل حال، ثم ذكر أن الله تعالى لا يغير هذه الحالة من الحفظ للعبد حتى يغير ما بنفسه" (ابن عطية، ٢٠٠١، الصفحة ٣٠٠، الجزء ٣).

ومن شواهد نقد التفسير بناءً على مقاصد الآيات، نقد ابن عطية لتفسير "البروج" في قوله تعالى ﴿تَبٰرَكَ الَّذِيْ جَعَلَ فِى السَّمَآءِ بُرُوْجًا وَّجَعَلَ فِيْهَا سِرٰجًا وَّقَمَرًا مُّنِيْرًا﴾ [االفرقان: ٦١]، بالقصور في الجنة، بقوله: "وأما القول بأنها قصور في الجنة فقول **يحط غرض الآية في التنبيه على أشياء مدركات تقوم بها الحجة على كل منكر لله أو جاهل به**" (ابن عطية، ٢٠٠١، الصفحة ٢١٧، الجزء ٤). حيث

Copyright © 2023 JCMS

رد هذا التفسير لكونه يغيّب الغرض الحقيقي للآية، وهي الاستدلال بالمحسوس والمشاهَد، وليس بالمغيَّب.

إن هذه الشواهد من تفاسير المتقدمين، تفصح عن وعي مبكر بأهمية مقاصد الخطاب القرآني في التفسير، حيث كانت هذه المقاصد موجهة لمعاني النصوص الجزئية، ومبينة لدلالتها، ومعينة على الترجيح بين التأويلات المختلفة، ونقد المرجوح منها. وهي تدل في نماذج منها على محاولة الكشف عن المعاني المقصودة والأسرار والحكم الثاوية في النصوص الجزئية، وهو مدلول مصطلح "التفسير المقاصدي" عند المعاصرين.

إن هذا الإعمال للمقاصد في التفسير، وإن لم يسبقه ويواكبه تنظير كافٍ؛ لعدم الحاجة إليه حينئذ؛ له أهمية بالغة بالنسبة للدارسين المهتمين اليوم بمقاصد القرآن والتفسير المقاصدي، فهم في أمس الحاجة إلى الرجوع إلى هذه الجهود، وعدم تجاوزها، ومن باب أولى؛ عدم الحكم بغياب "تفسير مقاصدي" بالجملة في العصور السابقة، ومحاولة البناء على غير أساس والنسج على غير منوال.

ت_ التفسير المقاصدي لدى المعاصرين

من المسلم به أن جهود المفسرين المعاصرين (أو بعضهم على الأقل) في "التفسير المقاصدي" ستكون أظهر وأوفر من جهود المتقدمين، سواء على مستوى التنظير، أو على مستوى التطبيق، ويمكن أن نعزو ذلك إلى عاملين:

الأول: تطور الدرس المقاصدي المعاصر، وانفصاله عن أصول الفقه، وتأثيره على مجال التفسير، ويشهد لذلك أن من أهم المفسرين المعاصرين عناية بالمقاصد وإعماله لها، له عناية بمقاصد التشريع أيضا.

والعامل الثاني: الحاجة العلمية والحضارية إلى هذا النظر المقاصدي في التفسير اليوم، لكونه يعين على استجلاء المقاصد السامية للدين الحنيف عموماً، واستكناه أسرار الأحكام والهدايات القرآنية، خاصة، وبيان مدى تحقيقها لمصالح الأفراد والمجتمعات، ولكونه يعين على ربط معاني كلام الله عزَّ وجلَّ بما ينفع الناس في معاشهم ومعادهم، وتقديم هذه المعاني بصورة كلية تركز على الغايات والمقاصد والحكم والفوائد.

Copyright © 2023 JCMS

ولذلك، فقد برز هذا النظر المقاصدي في التفسير؛ تنظيراً وإعمالاً؛ مع صنفين من المفسرين المعاصرين: صنف من حملة مشاريع الإصلاح والتجديد على مستوى الفكر والواقع، كرشيد رضا، وعبد الحميد الفراهي، ومحمد عزة دروزة. وصنف تهمم بمقاصد التشريع، ودعا إلى تطويرها، واعتبرها وسيلة من وسائل التجديد الديني، كالطاهر ابن عاشور.

أما رشيد رضا فقد نبه على ضرورة مراعاة المفسر للمقاصد العالية والهداية السامية للقرآن الكريم، وعدّ الانشغال عنها؛ ببحث تفاصيل العلوم وتفاريعها؛ مُخرجاً للتفسير عن مقاصده، ومفوتاً للفائدة منه على المتلقين (رضا ١٩٩٠، ٧، الجزء ١).

وقد ساق مسرداً لهذه المقاصد في معرض تفسيره لمطلع سورة يونس ﴿الٓرٰ ۚ تِلْكَ اٰيٰتُ الْكِتٰبِ الْحَكِيْمِ. اَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا اَنْ اَوْحَيْنَآ اِلٰى رَجُلٍ مِّنْهُمْ اَنْ اَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِيْنَ اٰمَنُوْٓا اَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۗ قَالَ الْكٰفِرُوْنَ اِنَّ هٰذَا لَسٰحِرٌ مُّبِيْنٌ﴾ [يونس: ١-٢] الذي أثبت فيه صدق نبوة محمد ﷺ، وفنّد مزاعم من عارضها وطعن فيها، وفي سياق ذلك أورد فصولاً طويلة في بيان حقيقة القرآن الكريم الموحى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر مقاصده تحت باب كبير سماه: "آية الله الكبرى: القرآن العظيم" (رضا، ١٩٩٠، الصفحة ١٩٥، الجزء ١١)، وفصل يتفرع عنه سماه: "مقاصد القرآن في ترقية نوع الإنسان" (رضا، ١٩٩٠، الصفحة ٢٠٦، الجزء ١١)، ثم فصّل القول في هذه المقاصد محدداً إياها في عشرة مقاصد،[٤] مستمدة من أحكام القرآن التفصيلية في المجالات المختلفة العقدية والتشريعية والأخلاقية؛ بعد أن أشار إلى أن هذه المقاصد (منها ما يكفي بيانه ... في الكتاب مرة، أو مرتين، أو مراراً قليلة، ومنها ما لا تحصل الغاية منه إلا بتكراره مراراً كثيرة (رضا، ١٩٩٠).

يبدو من سياق حديث رشيد رضا عن مقاصد القرآن الكريم؛ وهو تفسيره لمطلع سورة يونس، وبيان صدق الرسالة المحمدية؛ أنه يجعل مقاصد القرآن مدخلاً للانتصار لنبوة محمد ﷺ، ووسيلة

[٤] وهي: المقصد الأول: الإصلاح الديني لأركان الدين الثلاثة: الإيمان بالله وعقيدة البعث والجزاء والعمل الصالح. المقصد الثاني: بيان ما جهل البشر من أمر النبوة والرسالة ووظائف الرسل. المقصد الثالث: بيان أن الإسلام دين الفطرة السليمة والعقل والفكر والعلم والحكمة والبرهان والحجة والضمير والوجدان والحرية والاستقلال. المقصد الرابع: الإصلاح الاجتماعي الإنساني والسياسي ... المقصد الخامس: تقرير مزايا الإسلام العامة في التكاليف الشخصية من العبادات والمحظورات، أهم هذه المزايا: الوسطية، والوصول إلى سعادة الدارين، والتعارف والتأليف بين البشر، والتيسير، وعدم الغلو، وقلة التكاليف وسهولتها، وعزائم ورخص... المقصد السادس: بيان حكم الإسلام السياسي الدولي: نوعه وأساسه وأصوله العامة. المقصد السابع: الإرشاد إلى الإصلاح المالي. المقصد الثامن: إصلاح نظام الحرب ودفع مفاسدها، وقصرها على ما فيه الخير للبشر. المقصد التاسع: إعطاء النساء جميع الحقوق الإنسانية والدينية والمدنية. المقصد العاشر: هداية الإسلام في تحرير الرقيق.

Copyright © 2023 JCMS

لإثبات أحقية الوحي، والرد على الشبه المتعلقة بذلك، ومن ثم الانتصار للقرآن، والاستدلال على قدسية مصدره، وصدق (ما فيه من محكم الآيات ... وإصلاحه للبشر بحكمة بيانه وقوة بنانه)، وكلها أمور أقلقت الشيخ في زمنه، كما يبدو من نفَس كلامه في هذا المبحث.

وله - إلى جانب ذلك- في إعمال مقاصد القرآن مظاهر أخرى وتجليات، تنوعت، من إعمالها في توجيه المعاني، وتعليل الأحكام ونقد التفسير؛ سبقت الإشارة إليها في مقال سابق (زمرد، ٢٠١٩).

وأما عبد الحميد الفراهي الهندي (ت: ١٩٣٤م)، فله في مقاصد القرآن الكريم نظر خاص، ربط فيه مقاصد القرآن الكريم بنظامه. وفكرة نظام القرآن عند الفراهي، مبنية على مراعاة الروابط بين أجزاء القرآن الكريم، في تفسيره وتأويله؛ ليس على مستوى المناسبة بين الآيات، أو بين السور فحسب، بل على مستوى القرآن كله.

إن الفراهي بذلك يربط بشكل عميق بين النظر المقاصدي والنظر الكلي في القرآن الكريم، ويحرص على توظيفهما في التفسير. فقد جعل النظام وسيلة إلى النظر الكلي إلى القرآن الكريم، ومن ثم إلى نظام الدين كله، وذلك لأن: "القرآن هو الأصل للإسلام والإيمان، أي الشرائع والعقائد... وإذا كان القرآن على المطابقة التامة للدين، صار النظر في نظامه باعثاً على النظر في الشرائع والعقائد...فإذا تدبرت في القرآن، هُديت إلى حكمة الدين ونظام أموره" (الفراهي، ٢٠١٣، الصفحة ٣٦).

وسر هذا الارتباط بين مقاصد القرآن والنظر الكلي إليه، أن المقاصد، بما هي معان عامة، وأحكام كلية، لا سبيل إلى دركها إلا بالنظر الكلي الذي يتيحه تدبر نظام القرآن، فالمعاني تترابط إذا كانت عامة "والعام عال جامع، فيهدي النظم إلى معالي الأمور وحكمها، وهذه المعالي هي الحقائق والغاية، فمن لم يعرف النظم جهل الحقائق والغايات والحكم، فقلَّ حظُّه في طرفي الاعتقاد والعمل" (الفراهي، ٢٠١٣، الصفحة ٥٠)، وبهذا يكون النظر الكلي وسيلة للوصول إلى مقاصد القرآن الكريم.

ومن أهم تطبيقات هذا النظر في التفسير عند الفراهي، جعله الوقوفَ على مقاصد السورة أو عمودها، شرطاً أساساً من شروط التفسير، لأنه أساس الفهم و"جماع مطالب الخطاب، فإليه يجري الكلام وهو المحصول والمقصود منه" (الفراهي، ٢٠١٣، الصفحة ٥٨)، وهو المفتاح لمعرفة نظامها، بمعرفته تأخذ كل آية محلها الخاص، وتتعين من التأويلات المحتملة أرجحها (الفراهي، ٢٠١٣).

Copyright © 2023 JCMS

لقد طبق الفراهي نظره المقاصدي هذا في تفسيره "نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان"، وفي مكملات هذا التفسير الموسومة ب" تعليقات في تفسير القرآن الكريم"، حيث جمع فيه بين مقاصد السور ومطالبها المجمِلة لمعانيها الكلية، فسطر تلك المطالب بناءً على المقاصد، ورتب المقاصد على المطالب، فإذا تأملنا – على سبيل المثال – مقاصد سورة الحج التي حددها في: "بيان حكمة الحج وجلالة محله في الدين، لنعلم ما يجب علينا فيه من الاعتقاد والعمل، والنزوع إليه، والمحافظة عليه، والغضب له من جهة البصيرة والحكمة" (الفراهي، ٢٠١٠، الصفحة ٤١٨، الجزء ١). لوجدناها منسجمة كل الانسجام مع مطالب السورة وموضوعاتها الموزعة في آياتها، والتي لخصها في: "ذكر حقيقة الحج. وجواب المجادلين. وإبطال ولايتهم. وإثبات ولاية المؤمنين. والبشارة بنصرهم. وذكر ما يجب عليهم ليعتصموا به، فتبقى لهم هذه النعمة العظمى" (الفراهي، ٢٠١٠، الصفحة ٤١٨، الجزء ١). والأمر نفسه يمكن لحظه في تفسيره جملة.

وبذلك يكون الفراهي من أوائل المفسرين المعاصرين من جمع بين النظر المقاصدي والنظر الكلي في التفسير. وقد كان ذلك بسبب تبنيه لفكرة نظام القرآن بما تقتضيه من وحدة موضوعية ووحدة مقاصدية. وسنجد صدى لهذا الجمع بين النظرين المقاصدي والكلي في التفسير، عند بعض المفسرين بعد الفراهي، وعلى رأسهم المفسر الفلسطيني محمد عزة دروزة (ت: ١٩٨٤م).

فقد حمل **محمد عزة دروزة** همّ تجديد فهم القرآن الكريم، لكونه السبيل إلى إصلاح حال الأمة، ومداواة أعطابها، ولذلك اختار منهج تفسير القرآن حسب ترتيب النزول، الذي يحاكي تنزلات القرآن الكريم، ومسار الدعوة والسيرة المحمدية، ورآه المنهج الأفضل لفهم القرآن وخدمته (دروزة، ١٩٦٣). كما اختار في منهجه التفسيري؛ التركيز على ما تنطوي عليه جمل القرآن ومقاطعه من **مقاصد أسلوبية** كالتطمين والتثبيت والتدعيم والترغيب والترهيب والتذكير والتنويه، مع إبقاء ذلك ضمن السياق الذي جاء من أجله وعدم التطويل فيه ... مع بيان ما بين آيات وفصول السور من **ترابط**؛ سياقاً أو موضوعاً، وتجلية النظم القرآني والترابط الموضوعي في القرآن الكريم كله (دروزة، ١٩٦٣)؛ وهو بذلك يلتقي مع الفراهي في المزج والربط بين مقاصد الخطاب القرآني ونظمه ونسقيته.

ومن شواهد هذا الجمع بين النظرين: المقاصدي والكلي في التفسير، عند دروزة، تفسيره لقوله تعالى ﴿مَآ اَصَابَ مِنْ مُّصِيْبَةٍ فِى الْاَرْضِ وَلَا فِيْٓ اَنْفُسِكُمْ اِلَّا فِيْ كِتٰبٍ مِّنْ قَبْلِ اَنْ نَّبْرَاَهَاۗ اِنَّ ذٰلِكَ عَلَى اللّٰهِ

Copyright © 2023 JCMS

يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]؛ الذي عادة ما كان مناسبة لبحث موضوع القضاء والقدر لدى طوائف من المفسرين، لكن دروزة، بالنفس التاريخي الذي ميز تفسيره ومراعاة ما ساوق هذه الآية وما جاورها من أحداث سيرية؛ واستلهاماً من فحواها وسياقها بيّن أنها "جاءت بسبيل التسكين والتحذير في ظروف خاصة" ولذلك رأى أن (الأولى أن يوقف عند ذلك دون توسع في موضوع قدر الله وكون ما يصيب الناس من مصائب هي مقدرة عليهم حتما؛ لأن هذا **ليس من مقاصد الآيات** في مقامها وسياقها). وكان قد نبه إلى أن هذه الآية وما بعدها تحث المسلم في كل ظرف على "الثقة بالله والتسليم له، والصبر على ما يصيبه من بلاء، وعدم الجزع والأسى، والشكر على ما يناله من خير، وعدم الزهو والبطر والغرور به، وعدم الخوف من عواقب البذل في سبيل الله، ومساعدة المحتاجين، وعدم الارتكاس في رذيلة الحض على البخل، ومنع الخير عن الغير في أي حال" (دروزة، ١٩٦٣، االصفحة ٣٢٤، الجزء ٩). ولا شك أن توسع المفسرين في تحليل موضوع القدر في تفسير الآية، سببه النظرة التجزيئية التي أغفلت ربط الآية بما قبلها، فضلا عن لحظ مقاصدها.

إن رحلة التفسير المقاصدي لدى المعاصرين، لا تنتهي مع هذه النماذج التطبيقية، وهذه النظرات المجددة فحسب، فسنجد لدى أحد أعلام المفسرين المقاصديين نظراً أعمق يصل إلى منزلة التأصيل والتقعيد للتفسير المقاصدي، وهو الشيخ الطاهر ابن عاشور، الذي سنرجئ الحديث عنه إلى المحور المتعلق بأصول التفسير المقاصدي، تجنباً للتكرار والاجترار.

ثالثا ـ أصول التفسير المقاصدي، وموقعها من أصول التفسير العامة

موضوع أصول التفسير كما سبق التنويه في التقديم، موضوع مثير للإشكالات والسؤالات، وليس ذلك إلا لموقع أصول التفسير من القرآن الكريم: النص المؤسس لمنظومة الفكر والحضارة الإسلاميين، فهي الضامن للفهم السليم له في الفكر، والتنزيل المناسب له في الواقع، وهي مع كل ذلك موضوع ذو وجهين: الأول منه وجه "علم" تأخر تأسيسه، وتباطأ نضجه، وتشاركت مباحثَه علومٌ مختلفة، والوجه الثاني منه "مبادئ وأسس وقواعد"، لا تزال تحتاج إلى تحديد لمفهومها وتجلية لمضمونها، وتدقيق في تصنيفها.

وغير خاف أن مقاربة كل هذه الإشكالات يحتاج إلى تأليف خاص، لذا سأكتفي بالمناسب منها للمقام. وهو الحديث عن أصول التفسير في علاقتها بمقاصد القرآن، أو بتعبير أدق: موقع أصول

Copyright © 2023 JCMS

التفسير المقاصدي، من الأصول التفسيرية العامة، وهو ما يلزمنا تحديد أنواع أصول التفسير هاته وأصنافها.

أ_ أصول التفسير: الأنواع ومعايير التصنيف

تحديد أنواع أصول التفسير وأقسامها، وتصنيفها؛ يتأسس على تصورنا لمفهومها، ولن نسلك في هذا السياق السبيل المفصل لتحديد هذا المفهوم ببيان الدلالة اللغوية والاصطلاحية للأصل، ثم للأصول ثم لأصول التفسير، بل سنكتفي بالقول: إن لنا في العديد من نصوص المقدمات التفسيرية، من الإشارات ما يمكننا من تحديد مفهوم أصول التفسير، بكونها: **الأسس والمبادئ العامة التي تحكم عمل المفسر ومنهجه، وتوجهه بحيث لا يتحقق عمله على الوجه الصحيح إلا بمراعاتها.**

ونظراً للعلاقة بين "الأصل" و"القاعدة"، وللفرق الدقيق بينهما على مستوى الوضع اللغوي[٥] والتداول الاستعمالي في مجال التفسير؛ فإن قواعدَ التفسير: **أحكامٌ وضوابط يراعيها المفسر في تفسيره، ترجع إلى الأصول من حيث طبيعتها، وتتنوع وتتعدد بحسب تنوع الممارسة التفسيرية وتعددها.** وبذلك تكون الأصول أكثر كلية من القواعد، وأقل عدداً منها، وتكون كل قاعدة مندرجة – حتماً – تحت أصل من الأصول.

إن هذا البيان المختصر، كاف في هذا المقام لجعله مقدمة لسؤالنا عن ماهية هذه الأصول، ما طبيعتها وما أنواعها، وعلى أي أساس يمكن تصنيفها؟

إن البحث عن إجابات عن هذه الأسئلة في **كتب التراث** قد يرهقنا دونما نتيجة، لأن الأوائل لم تشغلهم قضية تصنيف أصول التفسير، ولم يحتاجوا للإفصاح عن أنواعها، بقدر ما كان يعنيهم التأكيد على وجوب مراعاة تلك الأصول بأنواعها المختلفة، في التفسير. لكن كلامهم عن تلك المبادئ والأصول لم يخل من إشارات إلى طبيعتها ومجال إعمالها، مما يمكن الاستفادة منه لتحديد أنواعها وأصنافها.

[٥] - ما يستفاد من دلالة "الأصل" في اللغة، ويميزه: أنه عبارة **عما يفتقر إليه ولا يفتقر إلى غيره**، إذ هو الأساس لما يبني عليه غيره، بينما دل لفظ القاعدة في اللغة على معنى **الثبات والاستقرار**. ويلحظ من هذه الدلالات، أمكن اعتبار علاقة الأصل بالقاعدة، علاقة أصل بفرع.

Copyright © 2023 JCMS

أما دراسات المتأخرين والمعاصرين،[٦] عن أصول التفسير؛ فهي خالية – تماماً – من تعريف للمقصود بالأصول والقواعد، أو إشارة إلى معيار تصنيف هذه الأصول، رغم أن منها ما قسمها إلى أصول نقلية وعقلية ولغوية. فقد كان الهم الشاغل لأصحاب تلكم الدراسات: الحث على جمع أصول التفسير وإبرازها تحت عنوان خاص بها ضمن مجال التفسير (الصباغ، ١٩٨٨)، ولذلك اكتفت بالانطلاق من تصور لهذه الأصول باعتبارها **"المبادئ الأساسية لفهم القرآن الكريم"**؛ وهو عنوان أحد أقدم الدراسات المعاصرة لأبي الأعلى المودودي.

واليوم، وبعد مرور أكثر من نصف قرن على تلك الدراسات، ومع التدفق الهائل للدراسات النظرية ولمشاريع جمع القواعد التفسيرية، واتساع دائرة الاهتمام باستكمال بناء علم أصول التفسير؛ نحتاج إلى إثارة سؤال معيار تحديد ماهية أصول التفسير وتصنيفها إلى أصول نقلية وأصول عقلية وأصول لغوية.

إن معيار تحديد ماهية أصول التفسير وأنواعها – في اعتقادي - يجب ألا يخرج عن **مجال إعمال** هذه الأصول. ومجالُ إعمالها هو **تفسير القرآن الكريم**، ومن ثم فإن معيار تحديدها وتصنيفها يرجع إلى طبيعة هذا التفسير.

إن التفسير - أو على الأصح أنواع التفسير وأقسامه ومستوياته - هو الذي يحدد أنواع الأصول التي يجب أن تُعمل فيه؛ بحيث يقتضي كل قسم أو مستوى أو نوع من أنواع التفسير؛ أصولاً توجهه وتضبطه. وبناءً على التفسير - أي أقسامه ومستوياته - يمكن تحديد أنواع الأصول التي يجب أن تُعمل فيه.

وإذا أردنا الانطلاق من أنواع التفسير، فلن نجد أقدم وآصل وأهم من التقسيم الذي ورد في الأثر المشهور المروي عن ابن عباس (ت: ٦٨هـ)، رضي الله عنه، الذي جاء فيه: "التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره" (الطبري، د.ت، الصفحة ٧٥، الجزء ١). وبناءً عليه، يمكن تحديد هذه الأقسام، وما تقتضيه من أصول تضبطها وتوجه تفسيرها في الآتي:

---

[٦] - ككتب: ولي الله الدهلوي، وصديق خان القنوجي، وأبو الأعلى المودودي، وأبو الحسن الندوي، وككتاب "دراسات في أصول تفسير القرآن، لمحسن عبد الحميد، وكتاب "بحوث في أصول التفسير" لمحمد لطفي الصباغ.

Copyright © 2023 JCMS

١ــ قسم يُعتمد في تفسيره على اللغة (تعرفه العرب من كلامها)، وهذا القسم توجهه الأصول اللغوية، وما يندرج تحتها من قواعد.

٢ــ قسم يعتمد في تفسيره على اجتهاد العلماء (وتفسير يعلمه العلماء)، وهذا منه ما لا سبيل لهم إلى معرفته إلا ببيان النبي صلى الله عليه وسلم (كبيان المجمل)، أو بيان الصحابة (كأسباب النزول)؛ وهذا القسم توجهه الأصول النقلية، وما يندرج تحتها من قواعد. ومنه ما أمكنهم معرفته باجتهادهم مما للعقل إليه سبيل، وهذا القسم توجهه الأصول العقلية، وما يندرج تحتها من قواعد.

٣ــ قسم لا سبيل إلى معرفة حقيقته، لأنه من المغيبات التي لا يعلمها إلا الله، فهذا من جهة العلم بمعاني هذه المغيبات له نفس حكم القسم الثاني، ومن حيث حقيقية هذه المغيبات وكيفية وقوعها، لا يندرج تحت أي أصل من الأصول.

ومن هذه الأقسام نستخلص وجود أصول لغوية ونقلية وعقلية، تندرج تحت كل منها قواعد من جنسها.

ويمكن أن نسلك **معياراً آخر** في تصنيف أصول التفسير، بأن ننطلق من **طبيعة النص المفسَّر وخصائصه**؛ التي تفرض على المفسر أصولاً وقواعد يجب مراعاتها أثناء عملية التفسير، ذلك أنه من المنطقي والطبيعي أن تفرض النصوص -أيا كانت – منهجية التعامل معها والمبادئ الموجهة لفهمها. ولن نجد تعارضا بين المعيارين، لأن وجوه التفسير أو أنواعه تستفاد من طبيعة النص المفسر، إذ من خصائصه أنه **عربي**، نزل بلسان العرب، وأسلوبه جارٍ على مسالكها في التعبير، ومن ثم يجب فهمه وفق هذه المسالك، ومن ثم اقتضى أن توجه تفسيره أصول تضبط هذا الأمر وهي **الأصول اللغوية** وقواعدها.

ومن خصائصه أنه مبلَّغ بواسطة النبي صلى الله عليه وسلم؛ المتلقي الأول له، وأول من فهمه، وبينه، ولذلك فهو - في جزء منه -متوقف فهمه على بيان النبي صلى الله عليه وسلم، (كتفصيل المجمل من الأحكام، وكوجوه القراءة وكيفيتها)، وهذا ما يقتضي مراعاته من خلال أصول ضابطة وهي **الأصول النقلية** الضابطة **للبيان النبوي** من هذه الجهة.

ومن خصائص النص القرآني، كونه تضمن أحكاماً عمَلية وعِلمية ونظرية (أو عقدية)، ودل عليها بمستويات من الدلالة، ومن ثم احتيج إلى ضبط عملية استنباط هذه الأحكام والدلالات. مما اقتضى أن توجِّه تفسيرَه أصولٌ تضبط هذا الأمر وهي **الأصول العقلية**.

Copyright © 2023 JCMS

ومن خصائصه أيضا، أن معانيه وأحكامه جاءت منظومة في تأليف عجيب، ارتبطت فيه أجزاؤه، ودل بعضه على بعضه، وفُهم أوله بآخره، وكثيراً ما انطوت مقاصده وأغراضه تحت هذا النظم العجيب والرصف البديع، مما اقتضى **تأملاً واجتهاداً** في الكشف عن تلك المعاني والأغراض، ومن ثم تطلب أصولاً وقواعد توجه هذا الكشف والبيان، وهي **من الأصول العقلية**.

وإذ خلصنا إلى تحديد **أنواع أصول التفسير** وتصنيفها حسب أقسام التفسير وخصائص النص، فإننا لن نستطيع تحديد **ماهية هذه الأصول**، قبل تحديدنا للمقصود بالعقل والنقل واللغة -التي جعلناها علماً واصفاً لهذه الأصول ومميزاً لها عن بعضها - وتحديد مجالات إعمالها

أما مفهوم النقل فيتعين التمييز فيه بين: صفة النقل **اللازمة الثابتة** للموصوف بها سواء كان دليلاً أو أصلاً؛ وذلك كقول النبي الذي يبين فيه الآية بإلهام ووحي من الله عزَّ وجلَّ، وكقول الصحابي الذي يروي فيه سبب نزول الآية، فالنقل هنا صفة لازمة للقول التفسيري، راجعة إلى طبيعة القول نفسه. وصفة النقل **العرضية** التي تعرض للقول، بسبب طريقة تداوله نقلاً وروايةً؛ وذلك كأقوال الصحابة وآرائهم **الاجتهادية** المنقولة عنهم، وكأقوال التابعين وغيرهم من العلماء وآرائهم المنقولة عنهم. فالنقل هنا صفة راجعة إلى طرق تداول القول، لا إلى طبيعة القول نفسه. ولكي يكون التصنيف دقيقاً، وجب قصر النقل هنا على ما كان نقلاً محضاً، لازماً، وثابتاً، بحيث يكون المنقول مما لا سبيل إلى العلم به إلا بالنقل عمن ينقل عنهم.

وبالتالي، فإن مجال إعمال النقل، بناءً على مفهوم النقل هذا، لا يخرج عن ثلاثة أمور:

- بعض المعاني والأحكام، وأوجه القراءة؛ التي لا سبيل لمعرفتها إلا بالبيان النبوي المنقول عنه ﷺ.
- أحوال النزول، التي لا سبيل لمعرفتها إلا بالنقل عمن عاصروا النزول وشاهدوا أحواله من الصحابة.

بناءً على هذا التحديد، وعلى تحديد أنواع أصول التفسير سابقاً، فإن تصورنا لتصنيف الأصول التفسيرية، وخاصة منها النقلية، سيتغير، حيث يقتضي كل ذلك حصر الأصول النقلية فيما له علاقة بالتفسير الذي لا سبيل إليه سوى النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم، المبلغ للوحي، وعن الصحابة رضوان الله عليهم الذين تلقوا الوحي وعاصروا نزوله، وعليه، يمكن حصر الأصول النقلية في أصلين كبيرين:

Copyright © 2023 JCMS

- **أصل البيان النبوي للقرآن الكريم**[٧] (ويتضمن القواعد الضابطة للبيان النبوي لما له علاقة بأحوال النزول، وبيان المعاني والأحكام وقواعد إعمال القراءات...)
- **أصل بيان الصحابي للقرآن الكريم** (ويتضمن القواعد الضابطة لرواية الصحابي لكل ما له علاقة بالنزول وأحواله، من أسباب وزمن ومكان وترتيب وغير ذلك..)[٨]

أما بالنسبة **لمفهوم العقل**، فلن نطيل الوقوف معه من جهة الوضع والاستعمال والدلالة؛ وسنقتصر على بيان مفهومه ومجال إعماله في التفسير. ومفهوم العقل في مجال التفسير تحدده العبارات التي أطلقت على مسماه من قبل أهل الفن، ومنها: الفهم والرأي والاجتهاد والتأويل، وهذه التسميات غالباً ما تستعمل في مقابل النقل والأثر والخبر؛ وكلها تحيل على إعمال العقل سواء فيما لا سبيل إلى فهمه عن طريق النقل، أي فيما لم يُنقل بخصوصه بيان من النبي صلى الله عليه وسلم، أو فيما يحتاج إلى إعمال العقل مما نقل، وهو المعبر عنه بالتأويل وما يقاربه ويقارنه من توجيه وترجيح واستنباط واستدلال. وهذا المستوى الثاني يشير أيضاً إلى وظائف العقل التفسيري، أو العمليات العقلية التي يتم إعمالها في التفسير.

وانطلاقاً من هذا البيان، يمكن تحديد **مجالات إعمال العقل في التفسير**، ومن ثم تحديد ماهية الأصول العقلية التي توجه وتضبط التفسير في هذه المجالات والمستويات. وهي مجال الأحكام التي دلت عليها النصوص بمستويات من الدلالة غير الواضحة والمحكمة، سواء كانت أحكاماً عملية أم نظرية، ومجال المناسبات والنظم والمقاصد التي عادة ما يكون محل نظر وتأمل واجتهاد.

---

[٧] - وهو الذي أشار إليه الطبري في مقدمته بقوله: (من تأويل القرآن ما لا يدرك علمه إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم، وذلك تفصيل جمل ما في آيه من أمر الله ونهيه، وحلاله وحرامه، وحدوده وفرائضه... الذي هو مجمل في ظاهر التنزيل وبالعباد إلى تفسيره الحاجة....).

[٨]- أما ما درج عليه الدارسون من تحديد الأصول النقلية في: تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة وتفسير القرآن بقول الصحابي وتفسير القرآن بقول التابعي؛ فهو أمر يحتاج إلى مراجعة من جهات: أولا: لأن تفسير القرآن بالقرآن مبني على اجتهاد المفسر في ربط الآية بالآية، فلا يدخل ضمن الأصول النقلية إلا إذا اعتمد المفسر في ذلك على قول النبي صلى الله عليه وسلم. ثانيا: لأن تفسير القرآن بقول الصحابي: يُميز فيه بين تفسيره الاجتهادي، وبين روايته لسبب النزول. ثالثا: لأن تفسير القرآن بقول التابعي: يميز فيه بين قوله الاجتهادي وبين نقله لرواية الصحابي لسبب النزول. لذلك يمكن اعتبار هذه "الأصول" **مصادر نقلية للتفسير**، مع تعديلها كالآتي:

- تفسير القرآن بالقرآن المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم.
- تفسير القرآن بالسنة، مما لا سبيل إلى معرفته بالعقل.
- تفسير القرآن بقول الصحابي المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو المتعلق بالنزول.
- تفسير القرآن بقول التابعي المنقول عن الصحابي والمتعلق بالنزول.

Copyright © 2023 JCMS

فهذه كلها مستويات من التفسير تحتاج إلى النظر والاجتهاد وإعمال العقل، ومن ثم تقتضي الاسترشاد بمجموعة من الأصول العقلية المرتبطة بها، يمكن اختزالها في أصلين كبيرين تتفرع عنهما العديد من القواعد؛

- الأول؛ أصل الاجتهاد في بيان دلالة النص القرآني على المعاني والأحكام العملية والنظرية، وتندرج تحت هذا الأصل قواعد الدلالة المتعلقة بدلالة القرآن على الأحكام العملية، التي اعتنى بها الأصوليون؛ كما يتضمن هذا الأصل قواعد الترجيح عند الاختلاف، وغيرها من القواعد الضابطة لعملية استنباط الأحكام وتوجيه المعاني.
- الثاني؛ أصل الاجتهاد في بيان معاني النظم القرآني، ومقاصده، وتندرج تحت هذا الأصل قواعد وضوابط اعتبار المناسبة والنظم في التفسير، وقواعد دفع توهم الاختلاف والتعارض، وقواعد استنباط مقاصد القرآن، وشروط إعمالها في التفسير، وغيرها من القواعد الضابطة لتوجيه معاني النص الكريم من جهة مقتضيات النظم والمناسبة والمقاصد.

وإذ قد تبين **أن أصول التفسير العقلية هي الموجهة للنظر في مقاصد القرآن الكريم**، فقد مُهد السبيل إلى الحديث عن ماهية "أصول التفسير المقاصدي"، بما هي جزء من أصول التفسير العقلية.

ب_ شروط التفسير المقاصدي وقواعده

إن التفسير المقاصدي للقرآن الكريم بما هو تفسير يراعي مقاصد القرآن الكريم في أحكامه وتشريعاته وموضوعاته؛ التي ضمنها آياته وسوره؛ ويراعي مقصدية القرآن الكريم، بما هو خطاب صادر عن متكلم - هو الله عزَّ وجلَّ - أراد وقصد به هذه المعاني والمقاصد، وخاطب بها متلقين يفهمونها، بحكم معرفتهم باللسان الذي اختير لهذا الخطاب، وبعادات المتكلم في خطابه، وأحوال التخاطب ومقاماته؛ إن التفسير المقاصدي بهذا المعنى، يحتاج إلى شروط تجعله يحافظ على هذه السمة التداولية في تفسير القرآن الكريم، ويحفظه من الفهوم الخاطئة والتأويلات البعيدة.

من هنا تعين الحديث عن **أصول التفسير المقاصدي**، ليس باعتبارها أصولاً خاصة بهذا النمط من التفسير، بل باعتبارها أصولاً توجه التفسير الذي يهتم بشكل خاص بالمقاصد القرآنية ويوظفها في التفسير.

Copyright © 2023 JCMS

وتأسيساً على تصنيف أصول التفسير، المشار إليه في المحور السابق؛ فإن أصول التفسير المقاصدي، تندرج تحت أصول التفسير العقلية التي توجه وتضبط تفسير القرآن الكريم فيما يكون محل نظر وتأمل واجتهاد، ومنه استنباط مقاصد القرآن الكريم بكل مستوياتها، ثم إعمالها في التفسير: توجيهاً وتعليلاً وترجيحاً، سواء منها مقاصد الخطاب القرآني عموماً، بما هي معان مقصودة - وإن لم تدل عليها ظواهر النصوص - أو مقاصد الأحكام والتشريعات والموضوعات الواردة فيه تفصيلاً أو إجمالاً.

وهذا يعني أننا سنجد لدى المفسرين، عموماً، نظرات تقعيدية لهذا التفسير، خصوصاً في ظل وجود نظرات تفسيرية فيها إعمال للمقاصد كما بيناه آنفاً، كما نجد قواعد واضحة له عند الأصوليين وعلماء القرآن.

فحين يقول الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) مثلاً: من أحاط بظاهر التفسير – وهو معنى الألفاظ في اللغة – لم يكفِ ذلك في فهم حقائق المعاني (الزركشي، ١٩٨٥)، فذلك تنبيه إلى ضرورة مراعاة مقاصد الخطاب القرآني، التي تتجاوز معاني الأوضاع اللغوية، وهو كلام يذكرنا بقاعدة مماثلة تتعلق بأهمية مراعاة النظم، يقول فيها: ليكن محط نظر المفسر مراعاة نظم الكلام، وإن خالف أصل الوضع اللغوي. (الزركشي، ١٩٨٥). وكثيراً ما يكون في مراعاة المقاصد مراعاة للنظم، فإن نظم الكلام يساق إلى بيان المقصود.

وحين يقول الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ): من وقف مع مجرد الظاهر غير ملتفت إلى المعنى المقصود، اقتحم هذه المتاهات البعيدة (الشاطبي، ١٩٩٧)، يقصد متاهات التبديل والتغيير لأحكام الله؛ فإنه ينبه إلى خطورة الوقوف مع ظواهر النصوص دون التفات إلى بواطنها المقصودة منها، ولذلك أشار– حين تحدث عن دلالة العموم – إلى أن هذه الدلالة يجب أن يُنظر في صيغها من جهتين، أحدهما: باعتبار ما تدل عليه **الصيغة في أصل وضعها** على الإطلاق، وإلى هذا النظر قصد الأصوليين فلذلك يقع التخصيص عندهم بالعقل والحس وسائر المخصصات المنفصلة، والثاني: بحسب **المقاصد الاستعمالية** التي تقضي العوائد بالقصد إليها، وإن كان أصل الوضع على خلاف ذلك (الشاطبي، ١٩٩٧). وقد سمى الاعتبار الأول قياسياً، والثاني استعمالياً، وبناءً على ذلك قرّر هنا قاعدة (أن الأصل الاستعمالي إذا عارض الأصل القياسي كان الحكم للاستعمالي (الشاطبي، ١٩٩٧).

Copyright © 2023 JCMS

أما المفسرون، فإننا لا نجد عند المتقدمين منهم، تقعيداً واضحاً لإعمال المقاصد القرآنية في التفسير، لكننا لا نعدم منهم إشارات تدل على اهتمامهم بهذا المستوى من التفسير، وتوجيههم لما ينبغي أن يلتفت إليه المفسر حتى لا يزيغ عن المقاصد والأغراض الثاوية وراء ظواهر النصوص.

وقد كانت عنايتهم أكبر بالمقاصد المفهومة من الأغراض البلاغية والأسلوبية للخطاب القرآني. وخاصةً عند أعلام البلاغة والبيان منهم، كالزمخشري الذي نجده -مثلاً- يضع قاعدة: **(إذا كان الكلام منصباً إلى غرض من الأغراض جُعل سياقه له وتوجهه إليه، كأن ما سواه مرفوض مطَّرح)** (الزمخشري، ١٩٨٧)؛ وهو يفسر دلالة حذف المفعول في قوله تعالى ﴿اِذْ اَرْسَلْنَآ اِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوْهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوْٓا اِنَّآ اِلَيْكُمْ مُّرْسَلُوْنَ﴾ [يس: ١٤]، إذ الغرض ذكر المعزز به ... وما لطف فيه من التدبير حتى عز الحق وذل الباطل (الزمخشري، ١٩٨٧) وليس الغرض ذكر المعزَّز. وهذه القاعدة كأنها مستفادة من جزء من قول عبد القاهر الجرجاني (ت:٤٧١هـ) في دلائل الإعجاز: "قد يكون في اللفظ دليل على أمرين، **ثم يقع القصد إلى أحدهما دون الآخر، فيصير ذلك الآخر بأن لم يدخل في القصد كأنه لم يدخل في دلالة اللفظ**" (الجرجاني، ٢٠٠٠، الصفحة ١٤٥).

وقد كثر عند الزمخشري، توجيه معاني النصوص لما يخدم أغراض الأسلوب القرآني، وهو إعمال واضح **لقواعد اعتبار المقاصد**، كما في تعليله لذكر العدد في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ اَرْسَلْنَا نُوْحًا اِلٰى قَوْمِهٖ فَلَبِثَ فِيْهِمْ اَلْفَ سَنَةٍ اِلَّا خَمْسِيْنَ عَامًا ۗفَاَخَذَهُمُ الطُّوْفَانُ وَهُمْ ظٰلِمُوْنَ﴾ [العنكبوت: ١٤]، بهذه الصيغة المبتدئة برأس العدد الأكبر، بأن ذلك "أخصر وأعذب لفظاً وأملأ بالفائدة" و "أوقع وأوصل إلى الغرض"، وهو تسلية رسول الله صلى الله عليه وسلم وتثبيته، وذلك أن "القصة مسوقة لذكر ما ابتلي به نوح عليه السلام من أمته وما كابده من طول المصابرة" (الزمخشري، ١٩٨٧).

وإذا ما نظرنا في صنيع المفسرين المعاصرين، كالطاهر ابن عاشور مثلاً، فإننا سنجد مستوى أعمق من التقعيد للتفسير المقاصدي. يبدأ بوضع شروط عامة للنظر المقاصدي في التفسير، ثم يحدد طبيعة العلاقة بين التفسير ومقاصد القرآن الكريم، وينتهي إلى وضع ضوابط وقواعد في توظيف هذه المقاصد وإعمالها في التفسير.

Copyright © 2023 JCMS

١ــ شروط النظر المقاصدي في التفسير

يمكن حصر الشروط الواجب توفرها في المفسر ليكون قادراً على النفاذ إلى مقاصد الخطاب القرآني- حسب ابن عاشور– في شرطين: المعرفة بفنون البلاغة، وقوة التدبر.

- شرط المعرفة بفنون البلاغة

وهو شرط في التفسير عموماً، سبق أن نبه عليه المتقدمون كالزمخشري الذي جعل التفسير علماً لا يمكن أن يتعاطاه إلا من برع في علمي البيان والمعاني (الزمخشري، ١٩٨٧)، والسكاكي (ت: ٦٢٦هـ) الذي نبه على أن الواقف على **تمام مراد الحكيم**[٩] تعالى وتقدس من كلامه مفتقر إلى هذين العلمين: المعاني والبيان؛ كل الافتقار، فالويل كل الويل لمن تعاطى التفسير وهو فيهما راجل (السكاكي، ١٩٨٧)، والسيد علي الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) شارح المفتاح الذي أكّد: (أن كلام الحكيم يحتوي على **مقاصد جليلة** ومعاني غالية، لا يحصل الاطلاع على جميعها أو معظمها إلا بعد التمرس بقواعد بلاغة الكلام المفرغة فيه (ابن عاشور، ١٩٨٤).

وقد استشهد ابن عاشور بكل تلك الأقوال، مؤكداً هذا الشرط؛ رابطاً إياه بالتفسير عامة، وبالوصول إلى مقاصد القرآن خاصة، وذلك أن **معاني القرآن ومقاصده** موزعة على آياته، مفرّغة في فنون من التعبير مختلفة، لكن المؤكد أن فناً من تلك الفنون لا تخلو عن دقائقه ونكته آية من آيات القرآن، **وهو فن دقائق البلاغة**؛ ولذلك ألزم نفسه بالتنبيه على ما يلوح له من هذا الفن بحسب مبلغ الفهم وطاقة التدبر (ابن عاشور، ١٩٨٤).

ويزداد هذا الشرط وضوحاً ووجوباً، مع **مقاصد السور** التي تتوقف معرفتها – عند ابن عاشور- على معرفة نظمها المبني على أوجه من البيان والتناسب: (... وإنما تنزل سور القرآن في أغراض مقصودة، فلا غنى عن مراعاة الخصوصيات المناسبة لفواتح الكلام وخواتمه بحسب الغرض، واستيفاء الغرض المسوق له الكلام، وصحة التقسيم، ونكت الإجمال والتفصيل، وأحكام الانتقال من فن إلى آخر

[٩] - فسر ابن عاشور المقصود بهذه العبارة بأنه: (معرفة جميع مراد الله من قرآنه).

Copyright © 2023 JCMS

من فنون الغرض، ومناسبات الاستطراد والاعتراض والخروج والرجوع، وفصل الجمل ووصلها، والإيجاز والإطناب، ونحو ذلك مما يرجع إلى نكت مجموع نظم الكلام...) (ابن عاشور، ١٩٨٤).

وهذا يؤكد أن مقاصد السور، ومقاصد القرآن عموما، قد نصبت عليها (علامات بلاغية) يقتضيها المقام، وتحتاج إلى تتبع، والكل مظنة عدم التناهي وباعث للناظر على بذل **غاية الجهد** في معرفته (ابن عاشور، ١٩٨٤). ويمكن أن نستنتج من عباراته الأخيرة أنه: لا سبيل إلى تتبع أغراض نظم الكلام الدالة على مرادات الله عزَّ وجلَّ ومقاصده، إلا قوة التدبر. وهو الشرط الثاني من شروط النظر المقاصدي في التفسير:

- **شرط التدبر**

أشار ابن عاشور إلى هذا الشرط حين قرّر أن "أسرار التنزيل ورموزه في كل باب بالغة من اللطف والخفاء حداً يدق عن **تفطن** العالم ويزيد عن **تبصره**" (ابن عاشور، ١٩٨٤، الصفحة ١٢٢، الجزء ١)، وهو ما يستدعي شرط النظر والتدبر، وهو شرط سبق إلى ذكره الفراهي الهندي حين تحدث عن مقصود السورة، المعبر عنه ب"العمود":

"اعلم أن تعيين عمود السورة، هو أقليد لمعرفة نظامها، ولكنه أصعب المعارف، ويحتاج إلى شدة التأمل والتمحيص وترداد النظر في مطالب السورة المتماثلة والمتجاورة، حتى يلوح العمود كفلق الصبح، فيضيء به السورة كلها..." (الفراهي، ٢٠١٣، الصفحة ٨٩). وكذلك الأمر بالنسبة لباقي مقاصد القرآن وحِكمه وأسراره، تحتاج إلى مزيد نظر وتأمل وتدبر لاستخلاصها من النصوص الجزئية المتفرقة، ثم إعمالها في تفسير القرآن جملةً وتفصيلاً.

قد يبدو جعلُ التدبر شرطاً في التفسير المقاصدي، أي في ملاحظة مقاصد القرآن وإعمالها في التفسير؛ وهو المفهوم من كلام الفراهي تصريحاً ومن كلام ابن عاشور تلميحاً؛ قد يبدو متعارضاً مع ما قرره الشاطبي حين قال: "وإذا حصل التدبُر لم يوجد فِي القرآن اختلاف ألبتة... فالتدبر إنما يكون لمن التفت إلى المقاصد، وذلك ظاهر في أنَهم أعرضوا عن مقاصد القرآن؛ فلم يحصل منهم تدبر" (الشاطبي، ١٩٩٧)، والذي يفهم منه أن معرفة المقاصد شرط في التدبر، لكن مقصود الشاطبي بالمقاصد هنا ليس مقاصد القرآن الكريم فحسب، بل مقاصد الشريعة الملحوظة في كل نصوص الشرع قرآناً وسنةً.

Copyright © 2023 JCMS

إن شرط امتلاك ناصية البلاغة - وهو شرط معرفي - وشرط التدبر- وهو شرط وجداني- هما من شروط التفسير عامة، لكن المفسر يحتاج إليهما بشكل أكبر وأعمق؛ إذا أراد الغوص في أسرار الكتاب وحكمه ومقاصده، ولذلك شدد كل من الفراهي وابن عاشور على هذين الشرطين.

إن تحقق هذين الشرطين في التفسير المقاصدي، لا يغني عن مزيد من الضبط لهذا التفسير، بدءً بالتحديد الدقيق لموقع المقاصد من التفسير، الذي يجلي أهميتها فيه، وانتهاءً إلى قواعد إعمال هذه المقاصد فيه بما لا يتعارض وشروط التفسير ومقاصده العامة. وذلك ما حاول تقديمه شيخ المفسرين المقاصدين الطاهر ابن عاشور في مقدماته، نعرضه بالترتيب الآتي:

٢__ قواعد التفسير المقاصدي

قواعد التفسير المقاصدي، تقرر كيفية إعمال المقاصد القرآنية – بكل مستوياتها - في التفسير، وأبعاد هذا الإعمال، الذي يبدأ من تحديد موقعها من التفسير، وينتهي إلى جعلها حاكمةً عليه.

- معرفة مقاصد القرآن الكريم شرط في المفسر

أول ما يتصدر قواعد التفسير المقاصدي هو جعل المعرفة بمقاصد القرآن الكريم، بكل مستوياتها، شرطاً في التفسير، فلما كان القرآن أنزله الله تعالى كتاباً لصلاح أمر الناس كافةً، واختار أن يكون اللسان العربي مستودعاً لمراده فيه، فقد وجب على الآخذ في هذا الفن أن يعلم المقاصد الأصلية التي جاء القرآن لتبيانها (ابن عاشور، ١٩٨٤). وتحقيق هذا الشرط في التفسير، لا يتوقف عند حدود "المعرفة" النظرية بهذه المقاصد والنص عليها، بل يتجاوز ذلك إلى مراعاتها وإعمالها.

وشواهد هذا الإعمال كثيرة عند ابن عاشور، نذكر منها: إعماله **لمقاصد التشريع الخاصة** في بيانه لحكم التبذير الوارد في قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٦]، حيث بعد بيانه لمعنى التركيب النحوي للآية ومعنى التبذير، فسر وجه النهي عن التبذير انطلاقاً من المقاصد العامة لأحكام الأموال، ذلك أن "المال جُعل عوضاً لاقتناء ما يحتاج إليه المرء في حياته من ضروريات وحاجيات وتحسينات. وكان نظام القصد في إنفاقه ضَامِنَ كفايته في غالب الأحوال، بحيث إذا أنفق في وجهه على ذلك الترتيب بين الضروري والحاجي والتحسيني أمِن صاحبه من الخصاصة فيما هو إليه أشد احتياجاً.

Copyright © 2023 JCMS

فتجاوز هذا الحد فيه يسمى تبذيراً بالنسبة إلى أصحاب الأموال ذات الكفاف، وأما أهل الوفر والثروة فلأن ذلك الوفر ءاتٍ من أبواب اتسعت لأحد فضاقت على آخر لا محالة لأن الأموال محدودة، فذلك الوفر يجب أن يكون محفوظاً لإقامة أود المعوزين وأهل الحاجة الذين يزداد عددهم بمقدار وفرة الأموال التي بأيدي أهل الوفر والجدة، **فهو مرصود لإقامة مصالح العائلة والقبيلة وبالتالي مصالح الأمة"** (ابن عاشور، ١٩٨٤، الصفحة ٧٦، الجزء ١٥).

ومعنى هذا، أن التنبيه على مصالح حفظ المال - المفهوم من النهي عن "التبذير" - التي تلحق الأمة، يجعل هذا النهي أعظم من قصره على الإضرار بالمبذر نفسه، وواضح أن هذا النظر المقاصدي مكّن من توسيع دائرة المعنى بما لا يتعارض ودلالات الخطاب.

ومن شواهده أيضاً إعماله **مقاصد السور** في التفسير، فلا يكتفي بذكر مقصود السورة أو أغراضها في مقدمة تفسير السورة – كما يفعل البقاعي مثلاً – بل يتجاوز ذلك إلى استثمار مقصود السورة في تفسير بعض الآيات فيها، وتوجيه معانيها، الإفرادية والتركيبية وهو أمر يكاد يتفرد به ابن عاشور.

من ذلك انطلاقه من مقاصد سورة آل عمران لتفسير المراد ب(الذين كفروا) في قوله عزَّ وجلَّ ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ اَمْوَالُهُمْ وَلَآ اَوْلَادُهُمْ مِّنَ اللهِ شَيْئًا ۗوَاُولٰٓئِكَ هُمْ وَقُوْدُ النَّارِۙ. كَدَأْبِ اٰلِ فِرْعَوْنَۙ وَالَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِهِمْۗ كَذَّبُوْا بِاٰيٰتِنَاۚ فَاَخَذَهُمُ اللهُ بِذُنُوْبِهِمْ ۗ وَاللهُ شَدِيْدُ الْعِقَابِ﴾ [آل عمران: ١٠-١١]، حيث بين أن المقصود بهم **"هنا قريظة والنضير وأهل نجران؛ ويرجَّح هذا** بأنهم ذُكِّروا بحال فرعون دون حال عاد وثمود فإن اليهود والنصارى أعلق بأخبار فرعون. كما أن العرب أعلق بأخبار عاد وثمود، وأن الرد على النصارى من **أهم أغراض هذه السورة"** (ابن عاشور، ١٩٨٤، الصفحة ١٧١، الجزء ٣). فرغم أن وصف **"الذين كفروا"** يغلب في اصطلاح القرآن إطلاقه على المشركين؛ إلا أنه رجح أن يكون المقصود به هنا **اليهود** بناءً على **مقاصد السورة**، وعادة القرآن الكريم في سوق الحديث عنهم. فكانت معرفته بمقاصد السورة، وسيلته إلى تعيين المقصود وترجيح المعنى الأنسب.

ومنه أيضاً ربطه معنى الحروف المتقطعة في مطلع سورة آل عمران (الم) بمقصودها ومناسبة نزولها، حيث قال: "لما كان أول أغراض هذه السورة، الذي نزلت فيه، هو قضية مجادلة نصارى نجران حين وفدوا إلى المدينة، وبيان فضل الإسلام على النصرانية، لا جرم افتتحت بحروف التهجي، المرموز

Copyright © 2023 JCMS

بها إلى تحدي المكذبين بهذا الكتاب" (ابن عاشور، ١٩٨٤، الصفحة ١٤٦، الجزء ٣). وتفسيره لقوله تعالى في سورة محمد ﴿ذٰلِكَ بِاَنَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَاَنَّ الَّذِيْنَ اٰمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَّبِّهِمْ ۗ كَذٰلِكَ يَضْرِبُ اللّٰهُ لِلنَّاسِ اَمْثَالَهُمْ﴾ [محمد:٣]، بأن في الآية "**إيماء** إلى **وجوب التوسم لتمييز المنافقين عن المسلمين حقاً**، فإن من **مقاصد السورة** التحذير من المنافقين" (ابن عاشور، ١٩٨٤، الصفحة ٧٦، الجزء ٢٦)؛ رغم عدم ذكر المنافقين في الآية وما سبقها، إلا أن مراعاة أحد أهم مقاصد السورة، استوجب منه التنبيه إلى هذا المعنى.

إن هذه القاعدة/ الشرط تعيد رسم علاقة التفسير بمقاصد القرآن الكريم، إنها علاقة ينطلق المفسر فيها من مقاصد القرآن إلى التفسير، وهذا الأمر سيجعل القرآن الكريم ومقاصده هو المنطلق في التفسير وليس آراء المفسر وأغراضه، ويجعل اصطلاحات القرآن المرتبطة بمقاصده هي الحاكمة والموجهة للفهم وليس الاصطلاحات الحادثة. وهذا ما يلزمنا بالقاعدة الآتية:

- **مقاصد القرآن الكريم واصطلاحاته موجهة لمقاصد المفسر**

وهي قاعدة خصص لها ابن عاشور المقدمة الرابعة من مقدماته التي محضها للحديث عن مقاصد المفسر، وفيها سطر مقاصد القرآن وأغراضه الثمانية، وبين أن "**غرض المفسر** بيان ما يصل إليه أو ما **يقصده من مراد الله تعالى في كتابه** بأتم بيان ... من كل ما يوضح المراد من **مقاصد القرآن**، أو ما يتوقف عليه فهمه أكمل فهم، أو يخدم المقصد تفصيلاً وتفريعاً... فلا جرم كان رائد المفسر في ذلك أن يعرف على الإجمال **مقاصد القرآن** مما جاء لأجله، ويعرف **اصطلاحه** في إطلاق الألفاظ، وللتنزيل اصطلاح وعادات..." (ابن عاشور، ١٩٨٤).

وواضح أن هذه القاعدة في شق منها شديدة الارتباط بالقاعدة السابقة، بل كأنها هي، لكن الجديد فيها والمهم هو الربط بين مقاصد القرآن واصطلاحاته، ولا تخفى أهمية أمر المصطلح هنا وخطورته، وأن مراعاة اصطلاحات القرآن؛ تنحل به الكثير من إشكالات التفسير الراجعة إلى تفسير الألفاظ القرآنية بدلالتها اللغوية العامة، كما تنحل به أيضاً إشكالات التأويل الراجعة إلى الإسقاط المصطلحي.

Copyright © 2023 JCMS

والسر في الجمع بين مقاصد القرآن واصطلاحاته؛ أن هذه المقاصد أودعها الله عزَّ وجلَّ في ألفاظ القرآن التي خاطبنا بها خطاباً بيناً وتعبدنا بمعرفة مراده والاطلاع عليه (ابن عاشور، ١٩٨٤). ومن ثم وجب الوقوف على هذه الاصطلاحات الحافظة لمقاصد القرآن وأحكامه.

ولذلك اهتم ابن عاشور اهتماماً خاصاً بالاصطلاح القرآني، بمعنييه: بمعنى المصطلح القرآني؛ أي اللفظ الدال على معنى قرآني خالص لم يكن للعرب به عهد؛ وبمعنى العادات الأسلوبية المطردة أو الغالبة في القرآن. وهما معنيان يرتبطان بمقاصد الخطاب القرآني، ارتباطاً وثيقاً. ذلك أن مراد الله عزَّ وجلَّ من لفظ أو من أسلوب ما إذا ما اطرد وتكرر، دل ذلك على وجوب اعتباره في التفسير.

فتفسير "الفسق" مثلاً في قوله تعالى ﴿وَاِذَآ اَرَدْنَآ اَنْ نُّهْلِكَ قَرْيَةً اَمَرْنَا مُتْرَفِيْهَا فَفَسَقُوْا فِيْهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنٰهَا تَدْمِيْرًا﴾ [الإسراء: ١٦] بأنه "الخروج عن المقرّ وعن الطريق. والمراد به في **اصطلاح القرآن** الخروج عما أمر الله به" (ابن عاشور، ١٩٨٤، الصفحة ٥٥، الجزء ١٥)؛ هذا التفسير، المستفاد من تتبع معاني اللفظ في القرآن الكريم كله؛ ينأى بالمفسر عن الخوض في دلالات الفسق في اصطلاح المتكلمين، ويقربه من المقصود به في القرآن الكريم.

وتتبعُ المقصود بالخطاب الموجه للنبي صلى الله عليه وسلم، كقوله تعالى ﴿اَقِمِ الصَّلٰوةَ لِدُلُوْكِ الشَّمْسِ اِلٰى غَسَقِ الَّيْلِ وَقُرْاٰنَ الْفَجْرِ ۗاِنَّ قُرْاٰنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوْدًا﴾ [الإسراء: ٧٨] في "**اصطلاح القرآن**، [يدل] أن خطاب النبي بتشريع تدخل فيه أمته، إلا إذا دل دليل على اختصاصه بذلك الحكم" (ابن عاشور، ١٩٨٤، الصفحة ١٨١، الجزء ١٥)، ومراعاة هذه العادة في الأسلوب القرآني، في التفسير يعين على النفاذ إلى مقصود الخطاب، ويجنبُ المفسرَ الانزياحَ عنه، ويقطع الطريق على أي تأويل بعيد.

وعلى العموم، فإن من تجليات أهمية هذه القاعدة: إمكانية الفصل بين مقاصد التفسير ومقاصد النص المفسَّر، وهو فصل لطالما طُمست معالمه، ودُرست حدوده عند المفسرين، فاختلطت أغراضهم النابعة من رؤاهم واختياراتهم الفكرية والمذهبية، مع مقاصد النص الأصلية، ما احتيج معه إلى تقويم هذا الصنيع ونقده، وهذا ما يسلمنا إلى قاعدة ثالثة، لا تنفك عن سابقتها:

Copyright © 2023 JCMS

- **مقاصد القرآن الكريم ميزان للحكم على التفسير**

بناءً على القواعد السابقة، يمكن عدُّ مقاصد القرآن ميزاناً نزن به التفسير، وفيصلاً نستطيع به التفرقة بين من يفسر القرآن بما يخرج عن **الأغراض** المرادة منه، وبين من لا يحيد عن تلكم الأغراض (ابن عاشور، ١٩٨٤، الصفحة ٣١، الجزء ١). وعلى هذا الأساس يجوز للمفسر أن يذكر في تفسيره تفاريع العلوم مما له **خدمة للمقاصد القرآنية**، ويجلب مسائل علمية من علوم لها مناسبة بمقصد الآية ...."كما يفسر أحد قوله تعالى ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩] فيذكر تقسيم علوم الحكمة ومنافعها مدخلاً ذلك تحت قوله ﴿خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (ابن عاشور، ١٩٨٤). وكتقرير مسائل من علم التشريع لزيادة بيان قوله تعالى في خلق الإنسان ﴿مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ﴾ [الحج: ٥]، فإنه راجع إلى المقصد وهو مزيد تقرير عظمة القدرة الإلهية (ابن عاشور، ١٩٨٤).

وفي المقابل، يُحكم على التفسير بالذم إذا كان قولاً عن مجرد خاطر دون استناد إلى نظر في أدلة العربية **ومقاصد** الشريعة وتصاريفها (ابن عاشور، ١٩٨٤) ، كما يكون مرجوحاً أو بعيداً إذا خالف فيه المفسر مقصود الخطاب، أو لم يراعه.

ومن الأمثلة على ذلك توسع المفسرين في بيان بعض المفاهيم والقضايا العلمية التي لا تناسب مقاصد الآيات وسياقات الخطاب، كذكر مذاهب علماء الإسلام في الفسق وتأثيره في الإيمان (ابن عاشور، ١٩٨٤) أثناء تفسير قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهٖٓ اِلَّا الْفٰسِقِيْنَۙ﴾ [البقرة: ٢٦-٢٧]، والحال أنه **(ليس هو المقصود من الآية)**، وأن الآية موجهة إلى اليهود، ومما يؤكده فضلاً عن المقصود بظاهر الآية، "كثرة إطلاق وَصْفِ الْفَاسِقِينَ عَلَى الْيَهُودِ" (ابن عاشور، ١٩٨٤، الصفحة ٣٥٧، الجزء ١).

ومن ذلك أيضاً، استنباطهم حكم "الأصل في استعمال الأشياء الإباحة" من قوله تعالى ﴿هُوَ الَّذِيْ خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِى الْاَرْضِ جَمِيْعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، لكنه لا يبدو وجيهاً، لأن "الآية مجملة **قصد منها التنبيه على قدرة الخالق** بخلق ما في الأَرض وأنه خلق لأجلنا إلا أنّ خلقه لأجلنا **لَا يَسْتَلْزِمُ إِبَاحَةَ اسْتِعْمَالِهِ** في كل ما يقصد منه بل خلق لنا في الجملة... ... لَا سِيمَا وَقَدْ خَاطَبَ اللَّهُ بِهَا قَوْمًا كَافِرِينَ مُنْكِرًا عَلَيْهِمْ كُفْرَهُمْ فَكَيْفَ يَعْلَمُونَ إِبَاحَةً أَوْ مَنْعًا" (ابن عاشور، ١٩٨٤، الصفحة ٣٧٨، الجزء ١).

وعلى العموم، فهذا مسلك كثيراً ما سلكه الطاهر ابن عاشور، حيث عاب على المفسرين إيراد تفريعات واستنباطات **لا تناسب مقصود الخطاب**. ولم يكن المفسر الوحيد الذي أعمل المقاصد القرآنية

Copyright © 2023 JCMS

في نقد التفسير، فقد سبقه إلى ذلك بعض المفسرين المتقدمين، وإن بصورة أقل، كما سبق بيانه في محور سابق، كما وجدنا ذلك أيضاً عند بعض المفسرين المعاصرين؛ كرشيد رضا ومحمد عزة دروزة.

الخاتمة

وبعد، فقد بالغ نظار المقاصد اليوم في الحث على تبني مشروع "التفسير المقاصدي" باعتباره الحل الأمثل لأزمة التفسير، والمنقذ من جمود التفسير وبعده عن واقع الناس؛ دون تقديم نموذج كامل لهذا التفسير المنشود، وتحرير لمنهجه المميز، وقواعده الخاصة. وفي المقابل؛ بالغ نقاد هذا النظر التفسيري، في رده وتبخيس قدره، واعتباره من "بدع" التجديد في التفسير، دون عناء البحث في مفهوم هذا التفسير، وشواهده عند المتقدمين قبل المعاصرين، وخصائصه المنهجية وأبعاده العلمية والعملية.

لذلك، فإن من أهم ما رامت هذه المقالة بلوغه؛ التنبيه على أن "التفسير المقاصدي" الذي رمنا تعريفه وسوق شواهده، وذكر قواعده، ليس تفسيراً مفارقاً بشكل كلي للتفسير الموروث عن علمائنا، ولا للتفسير المتجدد في كل عصر ومصر، وإنما استحق ذلكم الوصف لعناية زائدة بالمقاصد، ونظر أعمق في التوظيف والإعمال. وأن القواعد والضوابط والشروط، المتعلقة بهذا التفسير، ليست حكراً عليه، بل هي جزء من قواعد أصول التفسير العامة التي توجه المفسر في تعامله مع مقاصد القرآن الكريم، وهي الأصول التي صنفناها ضمن أصول التفسير العقلية، لتعلقها بمجال يُعمل فيه النظر والاجتهاد. ومن ثم، فإن اتخاذ أي موقف من التفسير المقاصدي - من جهة المصطلح أو المفهوم- قبولاً أو رفضاً، لا بد أن يراعى فيه هذا الأمر، فضلاً عن الحاجة إلى المزيد من التحقيق والدرس والتمحيص لشواهد الموجود من هذا التفسير، في انتظار الجديد المنشود. والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

Copyright © 2023 JCMS

References

Abu Hayyan A. (1999). *Al-Bahr al-Muhit fi al-Tafsir*. Beirut: Dar al-Fikr.

Al-Atrash R. (2017). Al-Siyaq al-Qur'ani fi Khidmat al-Tafsir al-Maqasidi. (51) *Journal of Islamic sciences Faculty*. Baghdad University.

As'ad M. A. (2017). Al-Tafsir al-Maqasidi lil Qur'an al-Karim. 23 (89). *Islamiyyat al-Ma'rifah*. 41-68.

Al-Dahlawi W. A. (2006). *Al-Fawz al-Kabir fi Usul al-Tafsir*. Pakistan: Bayt al-Ilm Karachi.

Druzah M. I. (1963). *Al-Tafisr al-Hadith*. Cairo: Dar Ihyaa al-Kutub al-Arabiyyah.

Al-Fasy A. (1993). *Maqasid al-Shari'ah al-Islamiyyah wa Makarimuha*. Beirut: Dar al-Gharb al-Islami.

Al-Farahi A. A. (2010). *Ta'liqat fi Tafsir al-Qur'an al-Karim*. India: al-Da'irah al-Hamidiyyah.

Al-Farahi A. A. (2013). *Dala'il al-Nidham Dimana Rasa'il fi Ulum al-Qur'an*. India: al-Da'irah al-Hamidiyyah.

Al-Jurjani. A. A. (2000). *Dala'il al-I'jaz*. Cairo: Maktabat al-Khanji.

Ibn Atiyyah A. (2001). *Al-Muharrir al-Wajiz fi Tafsir al-Kitab al-'Aziz*. Beirut: Dar al-Kitab al-Ilmiyyah.

Ibn Ashur A. (1984). *Al-Tahrir wa al-Tanawir*. Tunis: al-Dar al-Tunissiyyah.

Ibn Ashur A. (2004). *Maqasid al-Shari'ah al-Islamiyyah*. Qatar: Ministry of Endowment and Islamic Affairs.

Ibn Jusey A. 1995. *Al-Tasheel li Ulum al-Tanzil*. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.

Ibn Abd Assalam A. (1991). *Qawa'id al-Ahkam fi Masalih al-Anam*. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.

Al-Ghazali A. H. (1987). *Jawahir al-Qur'an*. Beirut: Dar Ihyaa' al-Ulum.

Al-Kafiji M. E. (1998). *Al-Taysir fi Qawa'id Ilm al-Tafsir*. Cairo: Maktabat al-Quds.

Munir Y. B. R. (2015). *Al-Tafsir al-Maslahi li Nusus al-Qur'an*. Beirut: Markaz Namaa

Al-Qurtubi. M. (1964). *Al-Jami' li Ahkam al-Qur'an*. Cairo: Dar al-Kutub al-Misriyyah

Al-Raissouni A. (2000). *Al-Ijtihad, al-Nass, al-Waqi' al-Maslahah*. Damascus: Dar al-Fikr.

Al-Raissouni A. (2013). *al-Fikr al-Maqasidi Qawa'iduh wa Fawa'duh*. Cairo: Dar al-Kalimah lil Nashr wa al-Tawzi'.

Al-Razi F. E. (1999). *Al-Tafsir al-Kabir*. Beirut: Dar Ihyaa al-Turath al-Arabi.

Rida Rashid. (1990). *Tafsir al-Qur'an al-Hakim (Tafsir al-Manar)*. Egypt: al-Hay'ah al-Misriyyah al-Amma lil Kitab.

Al-Sakaki Y. (1987). *Miftah al-Ulum*. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.

Al-Sabbagh M. L. (1988). *Buhuth fi Usul al-Tafsie*. Beirut: al-Maktab al-Islami.

Al-Shatibi A. Ishaq. (1997). *Al-Muawafaqat*. Cairo: Dar Ibn Affan.

Al-Tabari M. B. J. (n.d.). *Jami' al-Bayan 'An Ta'wil al-Qur'an*. Mecca: Dar al-Tarbiyah wa al-Turath.

Copyright © 2023 JCMS

Wasfy A. A Zayed. (2013). *Al-Tafsir al-Maqasidi li Suwar al-Qur'an al-Karim fi Dhilal al-Qur'an Unmodhaj.* Algeria: University of Amir Abdel Kader of Islamic Siences.

Al-Zamakhshari A. M. (1987). *Al-Kashaf 'An Haqa'iq Ghawamidh al-Tanzil.* Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi.

Al-Zarkashi Abu. A. A. (1985). *Al-Burhan fi Ulum al-Qur'an*. Beirut: Dar Ihyaa al-Kutub al-Arabiyyah.

Zomorod F. (2019). *Qadayaa fi al-Tafsir wa al-Ta'wil*. Tunis: Al-Qarawiyyin University Press.

Copyright © 2023 JCMS